

الشركة المتحدة للتنمية ش.م.ق

تقرير الحوكمة

٢٠١٤

المحتويات

٣	١. مقدمة.....
٤	٢. التعريفات:.....
٥	٣. الالتزام بالحوكمة في الشركة المتحدة للتنمية.....
٦	٤. نبذة عن الشركة المتحدة للتنمية.....
٦	5. الشركات التي تملكها أو تساهم فيها المتحدة للتنمية:.....
٧	6. مجلس الإدارة.....
١٤	7. تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنين.....
١٤	٨. الرقابة الداخلية.....
١٥	٩. إدارة المخاطر.....
١٦	١٠. الرقابة الخارجية.....
١٦	١١. الإفصاح.....
١٧	١٢. حقوق المساهمين.....
١٨	١٣. حقوق أصحاب المصالح الآخرين.....
١٨	١٤. المخالفات.....
١٩	١٥. تقرير الحوكمة.....
١٩	١٦. الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية.....
٢٠	17. ملحق: تقرير مفصل عن التزام الشركة بقوانين الحوكمة:.....

١. مقدمة

السادة المساهمون الكرام،،،

دأبت الشركة المتحدة للتنمية منذ تأسيسها على تطبيق أفضل معايير الحوكمة والشفافية والإدارة الرشيدة تلبيةً لمتطلبات نظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق التي تخضع لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية، والصادر عن مجلس إدارة الهيئة بتاريخ ٢٧ يناير ٢٠٠٩، وكذلك تعديلاته الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة هيئة قطر للأسواق المالية رقم (٤) لسنة ٢٠١٤، حيث تعتبر الشركة معايير الحوكمة جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية عملها، وأداةً إداريةً لا تقل أهمية عن أي أداة أخرى توظفها الشركة في خدمة تطورها ونموها.

إننا ننظر بجدية بالغة إلى قوانين الحوكمة، ونعتبرها عملية تطوير ورقابة متواصلة نسعى من خلالها إلى رفد المساهمين والمستثمرين بالإجراءات والسياسات التي توفر الحماية لهم ولاستثماراتهم، وكذلك ضمان التزام إدارة الشركة بمعايير المساواة والشفافية لحماية حقوق الإداريين والموظفين والعاملين فيها والذين تعتبرهم عماد نموها واستمراريتها.

إننا فخورون بما تحقق في الشركة المتحدة للتنمية حتى اليوم من التزام بهذه المعايير، لكننا مدركون لحجم المسؤولية الملقاة على عاتقنا في سبيل تطوير أدائنا في هذا المجال، ويسرنا في هذا السياق أن نضع بين أيديكم تقرير الحوكمة لعام ٢٠١٤، والذي نعرض من خلاله لخلاصة أداء الشركة في مجال الحوكمة.

كما نتوجه بشكرنا الجزيل للسادة المساهمين على ثقتهم المتواصلة بإدارة المتحدة للتنمية، وكذلك للسادة في هيئة قطر للأسواق المالية على توجيهم وجهودهم الحثيثة في تطوير قوانين الحوكمة وتشجيع الشركات القطرية على الالتزام بها، والنشاطات والورشات التي وفرتها الهيئة في هذا السياق بهدف الوصول تدريجياً إلى تطبيق أفضل لهذه الممارسات.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والإحترام،،،

تركي محمد خالد الخاطر

رئيس مجلس الإدارة

٢. التعريفات:

الشركة	الشركة المتحدة للتنمية ش.م.ق
مجلس الإدارة أو المجلس	مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية ش.م.ق
نظام الحوكمة أو النظام	نظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق التي تخضع لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية والصادر عن الهيئة في عام ٢٠٠٩.
النظام الأساسي	النظام الأساسي للشركة المتحدة للتنمية
المدراء التنفيذيون	المدراء التنفيذيون في الشركة المتحدة للتنمية والذين يتولون مناصبهم ومسؤولياتهم الإدارية اليومية في مختلف أقسام الشركة وشركاتها الزميلة والتابعة.

٣. الالتزام بالحوكمة في الشركة المتحدة للتنمية

تعتبر الشركة المتحدة للتنمية مسائل الحوكمة ذات أهمية حيوية وجزءاً أساسياً من نشاطها وأعمالها، وتواظب الشركة على اعتماد معايير وقواعد العمل بشفافية ومسؤولية ونزاهة تامة، وعلى تطبيق قواعد الحوكمة باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من ثقافتها في إدارة استراتيجيتها ومراقبة أنشطتها وأعمالها اليومية.

وقد اعتمدت الشركة، بالتوافق مع المادة (٤) من نظام الحوكمة، موائفاً خاصة لمجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه تحدد مسؤوليات أعضاء المجلس واللجان وأطر عملهم، بالإضافة إلى قواعد الأخلاق والسلوك المهني لما فيه منفعة وخير الشركة ومساهميها، حيث أقر مجلس الإدارة في ٢٠١٣/٠٩/١٨ تشكيل لجنة للحوكمة والمكافآت والترشيحات واعتمد ميثاقاً خاصاً بها. وتضطلع هذه اللجنة اليوم بمسؤولياتها في إعانة مجلس الإدارة على القيام بواجباته فيما يتعلق بترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة، والمدراء التنفيذيين، وتقييم أدائهم، واقتراح سياسة الأجور والمكافآت والحوافز الخاصة بالشركة بما يتماشى مع رؤيتها وأهدافها، بالإضافة إلى الإشراف على تطبيق الشركة لنظام الحوكمة وتطوير آليات تطبيق هذا النظام. كما أقر المجلس في ٢٠١٣/٣/٥ تشكيل لجنة للتدقيق تتضمن صلاحياتها ترشيح المدققين الخارجيين والإشراف عليهم والنظر في استقلاليتهم، والإشراف على صحة البيانات والتقارير المالية ومراجعتها وغيرها من الصلاحيات الرقابية.

ونظراً لانتهاؤ فترة انتداب الرئيس التنفيذي بالإنابة للشركة في ٢٠١٤/٠٥/٢٩، فإن إدارة الشركة قد بذلت ومازالت تبذل جهوداً كبيرة من خلال إجراء معاینات للبحث عن رئيس تنفيذي والتعاقد معه.

من جانب آخر، فإن الشركة تعمل بشكل متواصل على تطوير سياسة الموارد البشرية فيها لتحقيق أعلى درجة ممكنة من الالتزام بقوانين الحوكمة، على نحو يساهم في تحديد سياسة الأجور وتطبيق برنامج خاص بتخطيط تعاقب الموظفين. وتعمل الشركة على إعداد برنامج تدريبي لأعضاء مجلس الإدارة لضمان فهمهم لهيكلية الشركة وتطوير قدرتهم على إدارة عملياتها، وهي بالإضافة إلى ذلك تعتمد آلية تسمح لموظفيها بالإبلاغ عن العمليات والتصرفات المشبوهة عند أي حالة فساد، أو تضارب مصالح، أو عدم مساواة، أو عدم التزام بسياسات الشركة، إيماناً منها بسياسة الباب المفتوح أمام جميع الموظفين والعاملين فيها.

وفيما يتعلق بحقوق مساهمي الأقلية وفقاً لنظام الحوكمة، فإن الشركة تأخذ بعين الاعتبار رأي مساهمي الأقلية خلال اجتماعات الجمعية العامة وتسجله في محاضر هذه الاجتماعات. كما تضمن حقوق المساواة في بيع الأسهم من خلال طرح الأسهم للتداول في سوق الدوحة للأوراق المالية، فيما يبقى للمساهمين الحاليين حق الأفضلية في الشراء. ولم تحصل الشركة على قواعد إرشادية من هيئة قطر للأوراق المالية بهذا الصدد، وسيتم تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي وفقاً لإفادة الهيئة حول ذلك. وحيث أن تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي للشركة يتطلب إنعقاد جمعية عامة غير عادية، فإن الإدارة تترقب إنعقاد جمعية غير عادية لإجراء تلك التعديلات على النظام الأساسي بحيث يتوافق مع أحكام نظام الحوكمة.

توفر هذه الوثيقة ملخصاً عن التزام الشركة بمتطلبات نظام الحوكمة، وتسلسل الضوء على سياسات الشركة والأطر التي اعتمدها في قياس مخاطرها وتقييم الضوابط الداخلية، بالإضافة إلى معلومات عن مجلس الإدارة واجتماعاته واللجان

المنبثقة عنه والمعلومات الأخرى المطلوبة من الهيئة. ويمكن الاطلاع على تقرير مفصل حول التزام الشركة بينود نظام الحوكمة على موقع الشركة الإلكتروني والذي يمكن الوصول إليه على الرابط التالي:

<http://udcqatar.com/Arabic/InvestorInformation/Pages/CorporateGovernance.aspx>

٤. نبذة عن الشركة المتحدة للتنمية

تعتبر الشركة المتحدة للتنمية ش.م. ق إحدى شركات المساهمة الرائدة في دولة قطر، وتتمثل رسالتها في تحديد المشاريع طويلة الأجل للمساهمة في نمو الدولة من جهة وتحقيق الفائدة والقيمة العالية للمساهمين من جهة أخرى. تأسست الشركة في عام ١٩٩٩، وتم إدراجها في سوق الدوحة للأوراق المالية في يونيو ٢٠٠٣. وسعت منذ اليوم الأول من تأسيسها، لأن تصبح أحد رموز النهضة التنموية التي تشهدها دولة قطر والمنطقة.

انتقلت الشركة منذ تأسيسها في عام ١٩٩٩ من مرحلة دراسات الجدوى إلى مرحلة التطوير والإنتاج والتشغيل، وقد أسهمت هذه الدراسات في تأسيس مجموعة من الشركات التي تحتل مركزاً مرموقاً في قطاعاتها المختلفة.

وتفخر المتحدة للتنمية اليوم بقدرتها على استقطاب أهم الفرص الاستثمارية، وتشمل نشاطاتها عدداً من القطاعات الحيوية، من ضمنها مشاريع البنية التحتية والصناعات المرتبطة بالطاقة والهيدروكربونات، والعقارات، والمشاريع المرتبطة بالبيئة والصناعات البحرية، ومشاريع تطوير المدن والمرافق العامة، والأزياء، وإدارة العقارات، وخدمات الأمن، بالإضافة إلى قطاع الضيافة والترفيه وعدد من القطاعات الأخرى.

ويعتبر مؤسسو الشركة وأعضاء مجلس إدارتها من أكثر المستثمرين نجاحاً في دولة قطر. ويملك المساهمون القطريون أكثر من ٧٥ بالمائة من أسهم الشركة، بينما تتوزع النسبة المتبقية من الأسهم على مساهمين من مختلف دول العالم.

٥. الشركات التي تملكها أو تساهم فيها المتحدة للتنمية:

تملك الشركة المتحدة للتنمية نسبة مساهمة في الشركات التالية:-

إسم الشركة	جنسية الشركة	رأس مال الشركة	نسبة المساهمة
شركة الخليج للفورمالدهيد	قطرية	أربعون مليون ريال قطري	١٠%
شركة السيف المحدودة	قطرية	بليون ريال قطري	٢٠%
شركة أستيكو قطر	قطرية	خمسة ملايين ريال قطري	٣٠%
المتحدة للخرسانة الجاهزة	قطرية	خمسة وعشرون مليون ريال قطري	٣٢%
شركة الشرق الأوسط للجرف	قطرية	خمسمائة وستون مليون ريال قطري	٤٥,٩%
الشركة القطرية لتبريد المناطق	قطرية	ثلاثمائة مليون ريال قطري	٥١%
شركة رونوتيكا الشرق الأوسط	قطرية	مائة مليون ريال قطري	١٠٠%
الشركة المتحدة للموضة والأزياء	قطرية	ثمانون مليون ريال	١٠٠%
شركة اللؤلؤة-قطر	قطرية	خمسة وعشرون مليون ريال قطري	١٠٠%
شركة مدينة سنترال	قطرية	مليون ريال قطري	١٠٠%

نسبة المساهمة	رأس مال الشركة	جنسية الشركة	إسم الشركة
١٠٠%	مليون ريال قطري	قطرية	شركة أبراج كارتيير
١٠٠%	خمسون مليون ريال	قطرية	شركة تنمية الضيافة
١٠٠%	خمسة ملايين ريال قطري	قطرية	الشركة المتحدة لإدارة المرافق
١٠٠%	خمسة ملايين ريال	قطرية	شركة سكوب
١٠٠%	خمسون ألف دولار أمريكي	جزر كيما	الشركة المتحدة للاستثمار والتطوير
٥٠%	مليونان وستمئة ألف ريال	قطرية	شركة جيكو (قيد التصفية)
١٠٠%	مليون ريال قطري	قطرية	شركة مدينا إينوفا
١٠٠%	عشرة ملايين ريال قطري	قطرية	شركة إنشور بلس
١٠٠%	مليون ريال قطري	قطرية	شركة جليتر
١٠٠%	مليون ريال قطري	قطرية	شركة ملاك اللؤلؤة
١٠٠%	مليون ريال قطري	قطرية	الشركة المتحدة لحللول المرافق
١٠٠%	مليون ريال قطري	قطرية	شركة المنتجعات والمرافق الترفيهية
١٠٠%	خمسة ملايين ريال قطري	قطرية	شركة براغماتك للتكنولوجيا
٩٩%	أربعمائة ألف ليرة تركية	تركية	شركة انترابرايز العقارية للتنمية (قيد التصفية)
١٠٠%	خمسون ألف دولار أمريكي	جزر كيما	شركة محلات التجزئة في بورتو عربية ١
١٠٠%	خمسون ألف دولار أمريكي	جزر كيما	شركة محلات التجزئة في بورتو عربية ٢

٦. مجلس الإدارة

أ. هيكلية مجلس الإدارة

تم انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة خلال اجتماع الجمعية العامة الذي عقد بتاريخ ٢٤/٢/٢٠١٣ وهو يتألف حالياً من تسعة أعضاء وفقاً للنظام الأساسي الذي يوضح عدد الأعضاء والمنصب الذي يشغله كل عضو بالمجلس. ووفقاً للتشكيلة الحالية للمجلس، فإن جميع الأعضاء هم من غير المستقلين إلا أن غالبية أعضاء المجلس هم من غير التنفيذيين. ويوضح الجدول التالي هيكلية المجلس ومناصب أعضائه وعضويتهم في اللجان المنبثقة عن المجلس، كما يحدد الأعضاء المستقلين والتنفيذيين ضمن المجلس:

الاسم	المنصب	اللجان			تنفيذي / غير تنفيذي	الاستقلالية	الأسم*
		التنفيذية	التدقيق	الحوكمة			
السيد/ تركي محمد خالد الخاطر	الرئيس	رئيس	-	-	تنفيذي	غير مستقل	82,592,590
السيد / عبدالرحمن عبدالله عبدالغني ال عبدالغني	نائب الرئيس	عضو	-	-	غير تنفيذي	غير مستقل	217,363
السيد/ علي حسن سالم الخلف	عضو	-	عضو	عضو	غير تنفيذي	غير مستقل	11,007,909
السيد / مفتاح جاسم محمد المفتاح	عضو	-	رئيس	-	غير تنفيذي	غير مستقل	3,939,335

الاسم	المنصب	اللجان			تنفيذي /	الاستقلالية	الأسم *
السيد / عبدالعزيز محمد حمد المانع	عضو	عضو	-	عضو	غير تنفيذي	غير مستقل	157,500
الدكتور / ثاني عبدالرحمن شاهين ال الشيخ الكواري	عضو	عضو		عضو	غير تنفيذي	غير مستقل	38,099,702
السيد / راشد حمد أرشيد الفرهود المعضادي	عضو	-	-	رئيس	غير تنفيذي	غير مستقل	10,058,011
السيد / عمر حسين الفردان	عضو	-	-	-	غير تنفيذي	غير مستقل	105,138
السيد / عبدالله علي عبدالرحمن العبدالله	عضو	-	عضو	-	غير تنفيذي	غير مستقل	230,000

جدول (١): أعضاء مجلس الإدارة ومناصبهم وطبيعة عضويتهم، إضافة إلى عضويتهم في اللجان المنبثقة عن المجلس.

* عدد الأسهم المملوكة أو الممثلة بالمجلس بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٤

ب. أعضاء مجلس الإدارة

يتألف مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية من الأعضاء التالية أسماءهم:

السيد / تركي محمد خالد الخاطر

رئيس مجلس الإدارة، والعضو المنتدب:

عضو غير مستقل، ممثلاً عن الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الإجتماعية – الصندوق المدني

قطري الجنسية من مواليد ١٩٥٨، يحمل درجة بكالوريوس في الاقتصاد والعلوم الاجتماعية من جامعة بورتلاند – الولايات المتحدة الأمريكية، ويشغل حالياً منصب رئيس الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية. شغل السيد تركي محمد الخاطر عدداً من المناصب المرموقة في عدة مؤسسات قطرية أبرزها منصب مدير عام مؤسسة حمد الطبية، ووكيل وزارة الصحة العامة، كما يشغل حالياً عضوية مجلس إدارة "أوريدو" (كيوتل)، بالإضافة إلى مجلس إدارة البنك الأهلي المتحد في البحرين.

السيد/ عبد الرحمن عبد الله عبد الغني آل عبد الغني

نائب رئيس المجلس، عضو غير مستقل

قطري الجنسية من مواليد ١٩٦١، يحمل شهادة البكالوريوس بمرتبة الشرف في الاقتصاد من جامعة بوسطن بالولايات المتحدة الأمريكية. وقد شغل في السابق منصب عضو مجلس إدارة شركة الصناعات التحويلية. يشغل السيد عبد الرحمن عبد الله عبد الغني آل عبد الغني منصب رئيس مجلس إدارة شركة عبد الله عبد الغني وإخوانه، ورئيس مجلس إدارة مجموعة عبد الله عبد الغني وأولاده، بالإضافة إلى عضويته في مجلس إدارة مصرف قطر الإسلامي.

السيد/ علي حسن سالم الخلف

عضو غير مستقل بمجلس الإدارة، ممثلاً عن صندوق قطر الوطني (٣)

قطري الجنسية من مواليد عام ١٩٦٧. يحمل السيد علي حسن الخلف درجة في الهندسة من جامعة برادفورد إلكلي في المملكة المتحدة، وقد أكمل دراسته العليا في الاختصاص ذاته في جامعة هدرسفيلد بالمملكة المتحدة، وحصل على

بكالوريوس علوم في هندسة البرمجيات من جامعة إسيكس بالمملكة المتحدة. يشغل حالياً منصب مدير إدارة نظم المعلومات في الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية، كما شغل فيما مضى عدداً من المناصب الهامة بما فيها منصب رئيس قسم دعم البرامج، ورئيساً لقسم الدمج ودعم الفواتير في كيوتل.

السيد / مفتاح جاسم محمد المفتاح

عضو غير مستقل بمجلس الإدارة، ممثلاً عن صندوق قطر الوطني (٥)

قطري الجنسية، يحمل شهادة بكالوريوس علوم في الإدارة والاقتصاد من جامعة أوكلاهوما من ميشيغان، الولايات المتحدة الأمريكية. يتولى السيد المفتاح حالياً منصب مدير إدارة الإيرادات العامة والضرائب في وزارة المالية. شغل السيد المفتاح عدة مناصب عليا في وزارة المالية وركز على التدقيق وضريبة الدخل والإيرادات العامة والدين العام، وهو يضطلع بدور فعال جداً في لجان رفيعة في دولة قطر، حيث يشغل حالياً منصب رئيس لجنتي اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي والإعفاء الضريبي في وزارة المالية وقد شارك بهذه الصفة في مفاوضات متعلقة بأكثر من ٥٠ اتفاقية. يشغل السيد المفتاح عضوية مجلس إدارة بنك قطر للتنمية، ومؤسسة جسر قطر والبحرين، وشركة الديار القطرية للاستثمار العقاري، بالإضافة إلى عضويته في هيئة المحاسبة والمراجعة لدول مجلس التعاون الخليجي وجمعية الضرائب الدولية.

السيد / عبد العزيز محمد حمد المانع

عضو غير مستقل بمجلس الإدارة

قطري الجنسية، من مواليد ١٩٨٠ يحمل شهادة بكالوريوس في المحاسبة من جامعة سكرمنتو بولاية كاليفورنيا الأمريكية. يشغل السيد عبد العزيز حمد المانع حالياً منصب الرئيس التنفيذي لشركة المانع العقارية، بعد أن شغل منصب مدير تطوير الأعمال في مجموعة المانع، كما يشغل حالياً منصب نائب رئيس مجلس إدارة بنك بروة، وعضو مجلس إدارة نادي السد الرياضي، وعضو مجلس إدارة الشركة القطرية للألبان (غدير).

الدكتور / ثاني عبد الرحمن شاهين آل شيخ الكواري

عضو غير مستقل، ممثلاً عن الهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية – الصندوق العسكري.

قطري الجنسية من مواليد ١٩٦٣، يحمل شهادة الدكتوراه في إدارة المشاريع من جامعة ليل (سنكما-فرنسا)، ودرجة البكالوريوس في الهندسة المعمارية من جامعة ميامي بالولايات المتحدة الأمريكية، وزمالة حاسب كميات (أم آر آي سي أس) من المعهد الملكي لزماله حاسب الكميات بالمملكة المتحدة. بالإضافة إلى عدد من المؤهلات الأكاديمية الأخرى. يشغل السيد الكواري حالياً منصب مساعد رئيس الأركان للشؤون المالية في القوات المسلحة القطرية، بعد أن تدرج في المؤسسة ذاتها ضمن عدد من المناصب الهامة بما فيها مدير مديرية المالية، والمنتدب الخاص بالمشاريع بالديوان الأميري، ورئيس قسم الشؤون المالية بوحدة هندسة القوات المسلحة القطرية. بالإضافة إلى عدد من المناصب الأخرى. كما يشغل حالياً منصب رئيس لجنة المناقصات والمزايدات بوزارة الدفاع، وأمين سر نادي الجيش الرياضي، والمدير التنفيذي لشركة نادي الجيش لكرة القدم، ورئيس مجلس إدارة صندوق العاملين بوزارة الدفاع، بالإضافة إلى عضويته ضمن قائمة المحكمين بغرفة تجارة وصناعة قطر.

السيد / راشد حمد أرشيد الفرهود المعضادي
عضو غير مستقل، ممثلاً عن صندوق قطر الوطني (٤)

قطري الجنسية، يحمل شهادة ليسانس في الحقوق من جامعة بيروت العربية، وقد عزز خبرته الأكاديمية من خلال حضور عدد من الدورات والمؤتمرات وورش العمل في المجال القانوني. عضو في مجلس الشورى القطري منذ عام ١٩٩٥، وعضو في الاتحاد البرلماني الدولي، واتحاد الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ممثلاً لمجلس الشورى القطري. وهو يتبوأ حالياً عدداً من المناصب المرموقة بما فيها منصب مدير إدارة الشؤون القانونية بوزارة المالية، ونائب رئيس لجنة المطالبات والتعويضات. خلال مسيرته المهنية، شغل السيد المعضادي عضوية عدد من المجالس بما فيها مجلس إدارة الهيئة العامة للجمارك، ولجنة تحكيم سوق الأوراق المالية، ومجلس إدارة معهد التنمية الإدارية، ومجلس إدارة البنك التونسي القطري في تونس.

السيد / عمر حسين الفردان
عضو غير مستقل، ممثلاً عن شركة تنمية الادخار

قطري الجنسية من مواليد ١٩٦٧، يحمل شهادة البكالوريوس في إدارة الأعمال ودرجة الماجستير في المالية. ويشغل السيد عمر الفردان منصب الرئيس التنفيذي لمجموعة الفردان القابضة ولبعض الشركات التابعة لها، كما يشغل عدة مناصب أخرى منها منصب رئيس مجلس إدارة بنك عمان الوطني ونائب رئيس مجلس إدارة البنك العربي المتحد في الشارقة، ورئيساً لشركة تطوير المنتجات (فندق سانت ريجيس الدوحة) وهو عضو في مجلس إدارة البنك التجاري القطري ومرسى آرابيا قطر وجمعية الهلال الأحمر القطري بالإضافة إلى عضويته في مجلس أمناء الجامعة الأمريكية ببيروت.

السيد / عبدالله علي عبدالرحمن العبدالله
عضو غير مستقل بمجلس الإدارة

قطري الجنسية من مواليد 1955، يحمل شهادة الهندسة الصناعية من جامعة برادلي بالولايات المتحدة الأمريكية. شغل السيد العبدالله عدداً من المناصب في القطاعين الحكومي والخاص، وهو يشغل حالياً عدداً من المناصب الريادية في مجموعة من الشركات والمؤسسات بما فيها منصب المدير العام وعضو مجلس الإدارة في الشركة القطرية للصناعات التحويلية، ومنصب رئيس مجلس إدارة شركة قطر للمنتجات البلاستيكية، بالإضافة إلى عضويته في مجلس إدارة شركة "غزال" للغاز (GAZAL)، وشركة عبر الخليج للاستثمار القابضة في عمان، وشركة قطر وعمان للاستثمار، وشركة المدينة للاستثمار بعمان.

ج. ميثاق مجلس الإدارة

أصدر مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية ميثاق مجلس الإدارة بتاريخ ١٠/٦/٢٠١٠م، والذي صاغ أهم قواعد الحوكمة وقواعد السلوك ومعايير نظم المسؤولية والشفافية، ووضح أطر نشاط المجلس، كما مد أعضاء المجلس بمؤشرات تعينهم على القيام بواجباتهم، وهو ما يعكس سعيه لنشر ثقافة الحوكمة، بدءاً من الهيكلية الإدارية للشركة ووصولاً إلى جميع العاملين فيها.

ويحدد ميثاق مجلس الإدارة في المادة (٨) منه الواجبات الاستثنائية لأعضاء المجلس بما فيها التصرف بحسن نية وتوخي الحرص والعناية والعمل لمصلحة الشركة والإمام التام بجميع المسائل ذات الصلة والتأكد من الإلتزام بجميع القوانين واللوائح والعقود التي تلتزم بها الشركة، بهدف تحقيق مصالح جميع المساهمين بجدية، فضلاً عن الاطلاع على هيكل الشركة وإدارتها وكل المعلومات التي تمكن عضو مجلس الإدارة من الاضطلاع بمسئوليته. ما يضمن التزامه بالمادة (٦) من نظام الحوكمة.

د. مهام ومسؤوليات مجلس الإدارة

أولاً - يضطلع مجلس الإدارة بالمهام الواردة بميثاقه بالإضافة إلى الموافقة على الأهداف الإستراتيجية للشركة وتعيين المدراء واستبدالهم وتحديد مكافآتهم ومراجعة أداء الإدارة وضمان التخطيط/التعاقب على إدارة الشركة، وكذلك ضمان تقيد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبالعقد التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي، كما يتحمل المجلس مسؤولية حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو غير المناسبة.

ثانياً - ينص ميثاق مجلس الإدارة على ضرورة إطلاع أعضاء المجلس على جميع الوثائق والمعلومات التي تمكنهم من الاضطلاع بمسؤولياتهم، وينص أيضاً على ضرورة حضور الأعضاء اجتماعات مجلس الإدارة واجتماعات جمعيات المساهمين وأن يشارك فيها بفعالية مع عدم التغيب إلا لظروف قاهرة أو أسباب مقبولة. وفي هذا السياق، تؤكد الشركة حضور أعضاء مجلس الإدارة، بالإضافة إلى المدراء التنفيذيين بالشركة والمدققين الداخليين وممثلين عن المدققين الخارجيين، في جميع اجتماعات الجمعية العامة التي تم عقدها سابقاً.

ثالثاً - تنص المادة ١٤-٤ من نظام الحوكمة على ضرورة إطلاع أعضاء مجلس الإدارة على كافة التطورات في مجال الحوكمة، ولهذا الغرض يقوم المدقق الداخلي في الشركة المتحددة للتنمية، خلال اجتماعات لجنة التدقيق، ووفقاً لميثاق لجنة التدقيق، بمساعدة المجلس على تحمل مسؤولياته والالتزام بأفضل الممارسات وقوانين الإفصاح والشفافية والامتثال للقوانين واللوائح وقواعد أخلاقيات المهن بالإضافة إلى إطلاع أعضاء المجلس على كافة المستجدات المتعلقة بجميع الممارسات المنصوص عليها في هذا السياق.

رابعاً. وفيما يتعلق بالمادة ١٤-٥ من نظام الحوكمة والتي تنص على وجود أحكام في النظام الأساسي للشركة تحدد إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حال تغييبهم عن اجتماعات المجلس، نشير في هذا السياق إلى المادة ٣٩ من النظام الأساسي والتي تنص على ذلك صراحة: "إذا تغيب عضو مجلس الإدارة عن حضور ثلاثة اجتماعات متتالية للمجلس أو خمسة اجتماعات غير متتالية دون عذريته قبله المجلس، اعتبر مستقياً".

هـ. واجبات رئيس مجلس الإدارة

بالإضافة لواجباته الواردة بميثاق المجلس، وفيما يتعلق بنود المادة (٨) من نظام الحوكمة، والتي تحدد واجبات رئيس مجلس الإدارة، التزم السيد/رئيس مجلس الإدارة بالدعوة لعقد اجتماعات المجلس والموافقة على جداول أعمالها، وأشرف على مناقشة المجلس لجميع المسائل الأساسية، مع الأخذ بالاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من الأعضاء، كما لعب دوره في تشجيع الأعضاء على المشاركة بشكل فعال في تصريف شؤون المجلس. ولم يشغل رئيس مجلس الإدارة رئاسة لجان التدقيق والحوكمة، وإنما فقط رئاسة اللجنة التنفيذية.

و. اجتماعات مجلس الإدارة

التزم مجلس إدارة المتحدة للتنمية في عام ٢٠١٤ بعدد الاجتماعات المنصوص عليه بالمادة ١١-١ من نظام الحوكمة، بالإضافة إلى عقده لاجتماعين إضافيين، حيث بلغ عددها الإجمالي في العام ٢٠١٤ ثمانية (٨) اجتماعات، وبين الجدول (٢) أدناه سجل حضور أعضاء المجلس في هذه الاجتماعات خلال فترة شغلهم لعضوية المجلس.

#	الاسم	المنصب	الاجتماعات	الحضور
١	السيد/ تركي محمد خالد الخاطر	رئيس مجلس الإدارة	٨	٨
٢	السيد / عبدالرحمن عبدالله عبدالغني آل عبدالغني	نائب رئيس مجلس الإدارة	٨	٦
٣	السيد/علي حسن سالم الخلف	عضو	٨	٧
٤	السيد / مفتاح جاسم محمد المفتاح	عضو	٨	٨
٥	السيد / عبدالعزيز محمد حمد المانع	عضو	٨	٢
٦	الدكتور / ثاني عبدالرحمن شاهين الكواري	عضو	٨	٤
٧	السيد / راشد حمد أرشيد الفرهود المعضادي	عضو	٨	٧
٨	السيد/ عمر حسين الفردان	عضو	٨	٥
٩	السيد / عبدالله علي عبدالرحمن العبدالله	عضو منذ ٢٦/٠٥/٢٠١٤	٥	٤

جدول (٢): عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس وسجل حضور الأعضاء.

عقدت جميع اجتماعات المجلس بدعوات من رئيس مجلس الإدارة تم إرسالها للأعضاء في فترة وسطية قدرت بحوالي ١٥ يوماً قبل عقد الاجتماعات، وتضمنت أصولاً جدول أعمال الاجتماع كما هو منصوص عليه في نظام الحوكمة. صادق رئيس مجلس الإدارة على محضر جدول أعمال كل اجتماع من الاجتماعات أعلاه في بداية كل اجتماع لاحق، كما اطلع ووقع عليه جميع الأعضاء بالمجلس.

ز. أمين سر المجلس

تتضمن مهام أمين سر مجلس الإدارة في الشركة المتحدة للتنمية ما يلي:

- تسجيل وحفظ محاضر اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، والمحفوظات والكتب والتقارير المحالة من وإلى المجلس؛
- التنسيق بين مختلف أعضاء المجلس، فضلاً عن التنسيق بين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المساهمون والإدارة والموظفون؛
- مساعدة رئيس مجلس الإدارة على تسهيل وصول كافة المعلومات ذات الصلة إلى أعضاء المجلس؛
- توفير الاستشارة للمجلس في القضايا المتعلقة بالحوكمة.

ح. لجان مجلس الإدارة

أولاً: اللجنة التنفيذية:

أقر المجلس تشكيل لجنة تنفيذية منبثقة عنه لغرض تسهيل النشاطات الإدارية وإكسابها المرونة اللازمة، وخول هذه اللجنة كافة الصلاحيات اللازمة لتسيير وإدارة وتنفيذ أعمال الشركة بما فيها الأعمال الإدارية والمالية والتعاقدية، ويرتكز عملها على مساعدة المجلس في القضايا الإستراتيجية، والأمور المتعلقة بالموازنة والمشتريات. يتأسس اللجنة السيد/تركي محمد خالد الخاطر ويشارك في عضويتها كل من السيد/عبد الرحمن عبد الله عبد الغني (نائب رئيس اللجنة)، والسيد/ثاني بن عبد الرحمن الكواري، والسيد عبد العزيز المانع. عقدت اللجنة التنفيذية ستة (٦) اجتماعات خلال العام ٢٠١٤ م.

ثانياً: الحوكمة والمكافآت والترشيحات:-

أقر مجلس الإدارة في ٢٠١٣/٠٩/١٨ تشكيل لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بهدف الوفاء بمتطلبات الحوكمة، وتفعيل نشاط الشركة وتعزيز التخصصية وتوزيع الصلاحيات. وقد اعتمد ميثاق هذه اللجنة من قبل مجلس الإدارة في ٢٠١٣/١٢/١٧. يتأسس لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات السيد/راشد حمد الفرهود المعضادي ويشغل عضويتها كل من الدكتور/ ثاني عبدالرحمن شاهين الكواري، والسيد/عبد العزيز محمد حمد المانع، والسيد/علي حسن الخلف. تملك اللجنة ميثاقاً يحدد مسؤولياتها وصلاحياتها في إطار نظام الحوكمة، وتتضمن مسؤولياتها ترشيح وتعيين أعضاء المجلس وشاغلي الوظائف التنفيذية في الشركة، وتقييم أدائهم وأداء مجلس الإدارة سنوياً، واقتراح سياسة الأجور والمكافآت والحوافز الخاصة بالشركة ومتابعة الإشراف على تطبيق الشركة لنظام الحوكمة وتطوير آليات تطبيق هذا النظام.

عقدت لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات خمسة (٥) اجتماعات خلال العام ٢٠١٤ م.

ثالثاً: لجنة التدقيق:-

شكل مجلس الإدارة لجنة للتدقيق برئاسة السيد/ مفتاح جاسم محمد المفتاح، وعضوية كل من السيد/ علي حسن الخلف، والسيد/عبدالله علي عبدالرحمن العبدالله، ويذكر أن رئيس اللجنة السيد مفتاح جاسم محمد المفتاح يتمتع بخبرة طويلة في مجال التدقيق كونه شغل عدة مناصب عليا في وزارة المالية مضطعاً بشؤون التدقيق وضريبة الدخل والإيرادات العامة والدين العام.

تملك اللجنة ميثاقاً يحدد مسؤولياتها وصلاحياتها في إطار نظام الحوكمة، وتتضمن مسؤولياتها ترشيح المدققين الخارجيين والإشراف عليهم والنظر في استقلاليتهم، والإشراف على صحة البيانات والتقارير المالية ومراجعتها. وتجدر الإشارة إلى أن لجنة التدقيق لم تتضمن أي عضو يعمل حالياً أو عمل سابقاً لدى المدققين الخارجيين، وقد عقدت لجنة التدقيق اثني عشر (١٢) اجتماعاً خلال العام ٢٠١٤ م.

ط. انتخاب أعضاء مجلس الإدارة:

تم انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة المتحدة للتنمية خلال اجتماع الجمعية العامة الذي عقد بتاريخ ٢٠١٣/٠٢/٢٤ وهو يتألف حالياً من تسعة أعضاء وفقاً للنظام الأساسي الذي يوضح عدد الأعضاء والمنصب الذي يشغله كل عضو في المجلس. وفي هذا السياق نذكر بأن الشركة قامت، وفقاً للمادة (٢٧-١) من نظام الحوكمة، بتزويد المساهمين بمعلومات وافية عن المرشحين قبل الانتخابات المذكورة أعلاه. مع الإشارة إلى عدم وجود بند في النظام الأساسي للشركة يشير إلى ذلك. وقد تم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة بحسب الإجراءات المتبعة من قبل وزارة الاقتصاد والتجارة.

رابعاً: إتاحة موثائق المجلس واللجان للعموم

تمت الإشارة إلى ميثاق مجلس الإدارة وميثاق لجنة التدقيق ولجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات في تقرير الحوكمة وهذه الموثائق، بالإضافة إلى تقرير الحوكمة المفصل، متاحة للجمهور بموقع الشركة على شبكة الإنترنت، ويمكن الوصول إليها على الرابط التالي:

<http://www.udcqatar.com/Arabic/InvestorInformation/Pages/CorporateGovernanceCharters.aspx>

٧. تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنيين

وقع أعضاء مجلس الإدارة على تعهد بالمحافظة على السرية وعدم تضارب المصالح، إقراراً منهم بالالتزام بالإجراءات التي تحكم دخولهم في صفقات مع الشركة، وتحدد المادة (٩) من ميثاق المجلس هذه الإجراءات، وتفرض على الأعضاء الإفصاح عن الصفقات التي تحتل تضارب المصالح، والامتناع عن التصويت أو عن الحضور عند عرض مسائل من هذا النوع على مجلس الإدارة للتصويت عليها. فضلاً عن ذلك، فإن ميثاق مجلس إدارة الشركة يفرض على كل عضو بمجلس الإدارة الوفاء تجاه الشركة ومساهمتها، وتغليب مصالح الشركة ومساهمتها على مصالحهم الشخصية والعمل دائماً بحسن نية لمصلحة الشركة والمساهمين كافة.

ونشير هنا أيضاً إلى المادة (٤٣) من النظام الأساسي التي تنص على أن يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين وللاطلاعهم الخاص قبل انعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة بثلاثة أيام على الأقل كشفاً تفصيلياً يتضمن العمليات التي يكون فيها لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة.

بالإضافة إلى ذلك فقد فرضت الشركة على موظفيها كفاءة التوقيع على إقرار وتعهد بالمحافظة على السرية وعدم إفشاء أي معلومات تتعلق بحقوق الشركة وصفقاتها، والالتزام بسياسات الشركة وموثائق قواعد الأخلاق والسلوك المهني المعتمدة لديها.

ويتم الإفصاح سنوياً عن عدد الأسهم التي يملكها أعضاء المجلس ضمن تقرير الحوكمة. ونشير هنا إلى أن الشركة لم تحصل على قواعد إرشادية من بورصة قطر تحكم تداول الموظفين لأسهمها، وهي على استعداد تام لتطبيق هذه القواعد فور إقرارها، وفيما يتعلق بتداولات أعضاء المجلس فإن بورصة قطر تضع قوانين واضحة تحكم تداولات الأعضاء خلال فترات الحظر.

٨. الرقابة الداخلية

لا تنفك مهمة التدقيق الداخلي في الشركة المتحدة للتنمية تتطور بما يكفل لها الاستجابة بفاعلية لتوسع حجم أعمال الشركة، والنهوض بالتزاماتها في مجال التدقيق الداخلي، وتقديم التوصيات فيما يتعلق بالتغييرات الواجب إجراؤها لتعزيز الحوكمة وإدارة المخاطر في الشركة.

فالشركة تتميز بمجموعة من السياسات واللوائح الداخلية والقرارات والتعميمات وغيرها من الإجراءات الرقابية المكتوبة التي صممت للحرص على تنظيم سير الأعمال داخل مختلف إدارات الشركة وضمان تنفيذ توجهات الإدارة، والتأكد من الفصل بين الواجبات، وتطوير الموظفين وتحفيزهم وتنمية سلوكهم المهني، وتسهيل تبادل المعلومات بشكل يمكن أصحاب العلاقة من القيام بواجباتهم ويساهم في تسيير ومراقبة العمل بالشكل الأنسب.

وتقع مسؤولية صياغة وتفعيل إجراءات الرقابة الداخلية للشركة المتحدة للتنمية لضمان التزامها بسياسات الحوكمة الخاصة على عاتق وحدة تدقيق داخلي تقوم بمراجعة ومراقبة جميع إدارات الشركة وأعمالها ومشاريعها، لتقويم جودة أدائها، وتحديد المخاطر ورفع التوصيات، وسيما فيما يتعلق بـ :

- تقييم نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في الشركة ومدى تحقيقها لأهداف الإدارة العليا المرجوة، مع تقديم الاقتراحات والتوصيات التي ترفع من كفاءة تلك النظم.
- تقييم مدى التزام جميع الإدارات بتطبيق نظم الرقابة الداخلية المعمول بها في الشركة.
- الإخفاق في الالتزام بسياسات الشركة وإجراءاتها وأسباب هذا الفشل.

مع الإشارة إلى أن وحدة التدقيق الداخلي في الشركة المتحدة للتنمية قسم قائم بحد ذاته يتألف من فريق عمل من خلفيات مهنية وفنية مختلفة، تم تدريبهم بشكل مناسب ووافٍ للعمل باستقلالية وموضوعية، وهو مضطلع بجميع مهام التدقيق الداخلي للشركة، بما في ذلك صياغة وتفعيل إجراءات الرقابة الداخلية للشركة لضمان التزامها بسياسات الحوكمة، ومراجعة ومراقبة جميع إدارات الشركة وأعمالها ومشاريعها، وتقويم جودة أدائها، وتحديد المخاطر ورفع التوصيات. ولهذا الفريق حرية الوصول في أي وقت إلى جميع إدارات وأنشطة الشركة والوثائق العائدة لها كي يقوم بمهام التدقيق على أكمل وجه.

وحفاظاً على استقلاليته وحياده إزاء الأنشطة التي يقوم بمراقبتها، يُمنع على أفراد فريق وحدة التدقيق الداخلي المشاركة في المهام اليومية لإدارات وأقسام الشركة.

وقد فوض مجلس الإدارة في الشركة جميع المسائل المتعلقة بالتدقيق الداخلي، بما في ذلك تعيين رئيس وحدة التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق. حيث تم تعيين رئيس وحدة التدقيق الداخلي الحالي للشركة من قبل هذه اللجنة وهو يرفع تقاريره المتعلقة بمسائل التدقيق الداخلي إليها.

وننوه إلى أن وحدة التدقيق الداخلي ترفع تقاريرها الفصلية خلال اجتماعات لجنة التدقيق، وخلال العام ٢٠١٤ عقدت لجنة التدقيق اثني عشر (١٢) اجتماعاً، وهو ما يتوافق ومتطلبات نظام الحوكمة.

٩. إدارة المخاطر

تهتم الشركة إهتماماً بالغاً بتطبيق منظومة متكاملة من الممارسات الإدارية لضمان توفير نظام فاعل لإدارة وتقدير كافة المخاطر التي ترتبط بعمل الشركة والتي من شأن حسن إدارتها تحقيق أهداف الشركة وخططها المستقبلية. والهدف الأساسي

من إدارة المخاطر هو حماية مساهمي الشركة من الأحداث التي تعوق تحقيق مجموعة من أهداف التشغيل المالي بصورة مستدامة. هذا وتدرك إدارة الشركة المتحدة للتنمية الأهمية الحرجة لامتلاك أنظمة إدارة مخاطر تتسم بالفعالية والكفاءة. وتضطلع وحدة التدقيق الداخلي في الشركة، منذ نوفمبر ٢٠١٢، بمهام إدارة المخاطر، وقد أطلقت الوحدة في هذا السياق برنامجاً لإدارة المخاطر ومشروعاً لمكافحة الاحتيال، وقامت بتطبيق البرنامجين بشكل مبدئي على الشركة المتحدة للأزياء التابعة للشركة المتحدة للتنمية. وتمثل دور وحدة التدقيق الداخلي في مساعدة المدراء التنفيذيين في تحديد المخاطر بما في ذلك المخاطر المتعلقة بالاحتيال، ووضع الخطط المتعلقة بدرء المخاطر، وتعمل وحدة التدقيق الداخلي على رفع تقارير المخاطر إلى الإدارة التنفيذية وتتابع مستوى الاستجابة تجاهها. ويجري الإعداد لتعيين موظفين مستقلين لوحدة المخاطر، على أن يتم فصلها عن التدقيق الداخلي مستقبلاً.

١٠. الرقابة الخارجية

يتم اتخاذ قرار تعيين المدققين الخارجيين، بما في ذلك تحديد أتعاب المدقق الخارجي، خلال اجتماع الجمعية العمومية الذي يمكن لكافة المساهمين المشاركة فيه. ويحضر المدقق الخارجي هذا الاجتماع لتقديم تقريره والإجابة عن استفسارات المساهمين.

وقد أقرت الجمعية العامة للشركة المتحدة للتنمية خلال اجتماع الجمعية العامة الأخير تعيين السادة "أرنست آند يونغ" مدققاً خارجياً لمراجعة بيانات الشركة وتقديم خدمات التدقيق للشركة عن السنة المالية ٢٠١٤، حيث تستعين الشركة بخدمات "أرنست آند يونغ" منذ عام ٢٠١٢ فقط، وهو ما يتوافق مع المادة ٢٠-٥ من نظام الحوكمة التي تنص على أن تقوم الشركة المدرجة في البورصة بتغيير المدقق الخارجي كل خمس سنوات كحد أقصى. والهدف من تعيين المدقق الخارجي هو التأكيد لمجلس الإدارة والمساهمين على أن البيانات المالية قد تم إعدادها وفقاً لكافة القوانين والتشريعات المعنية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، بالإضافة إلى الحرص على أن هذه البيانات المالية تمثل المركز المالي للشركة وتعكس أداءها في مختلف نشاطاتها. مع العلم أن دور المدقق الخارجي قد اقتصر على تقديم خدمات التدقيق للشركة فقط، حيث يتمتع على الشركة التعاقد معه لتقديم أي خدمات أخرى.

وبالتوافق مع مبادئ التدقيق، فُرض على المدقق الخارجي العمل بكل موضوعية واستقلالية عن الشركة ومجلس إدارتها، وبعيداً عن أي تضارب للمصالح. وهو يحضر بشكل دائم اجتماعات الجمعية العامة لتقديم تقريره والإجابة عن استفسارات المساهمين.

١١. الإفصاح

تتخذ الشركة المتحدة للتنمية من مبدأ الشفافية والإفصاح الكامل حجر أساس لها عند الاتصال مع المساهمين أو الجهات الرقابية أو أي جهات أخرى من أصحاب المصالح، أو في اجتماعات الجمعية العمومية.

وتقوم الشركة بالإفصاح لبورصة قطر وهيئة قطر للأسواق المالية بشأن المسائل المشار إليها في نظام الحوكمة بما فيها نتائجها المالية ربع السنوية ونصف السنوية والختامية خلال الفترة المحددة في لائحة بورصة قطر، كما تقوم بالإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان وتشكيلتها والسيرة الذاتية لكل عضو وعدد الأسهم التي يملكها أعضاء مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني، وضمن تقرير الحوكمة السنوي، بالإضافة إلى كافة التطورات التي تؤثر على أداء سعر سهم الشركة

المدرج في البورصة. كما ترتبط الشركة بقنوات اتصال مباشرة بمساهميها حيث تتيح لهم إمكانية الاطلاع على المعلومات في الحدود المنصوص عليها قانوناً. ويعتمد القسم المالي بالشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويصرح المدقق الخارجي بشكل صريح في تقريره على أنه حصل على كل المعلومات الضرورية، ويذكر في تقريره بأنه يتقيد بمعايير التدقيق الدولية وبأن التقارير المالية الصادرة عن الشركة متوافقة مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.

يتم إرسال التقارير المالية المدققة إلى جميع المساهمين بشكل سنوي رفقة الدعوة للجمعية العامة وهي متاحة للعموم على موقع الشركة الإلكتروني وكذلك موقع بورصة قطر.

١٢. حقوق المساهمين

أ. سياسة الشركة تجاه المساهمين

تتسم سياسة الشركة المتحدة للتنمية بالشفافية والوضوح فيما يتعلق بعلاقتها مع جميع مساهميها ويلتزم مجلس إدارتها بضمان حقوق المساهمين واطلاعهم على كافة المعلومات التي يقرها نظام الحوكمة بما يضمن العدالة والمساواة بينهم.

ب. علاقات المساهمين

تنص المادة ١١ من النظام الأساسي للشركة على ما يلي: "تحتفظ الشركة بسجل خاص يطلق عليه سجل المساهمين يقيد فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنهم وما يملكه كل منهم والقدر المدفوع من قيمة السهم. ويجوز لكل مساهم الاطلاع على هذا السجل مجاناً ولكل ذي شأن الحق في طلب تصحيح البيانات الواردة بالسجل وبخاصة إذا قيد شخص فيه أو حذف منه دون مبرر".

وتحتفظ الشركة، وفقاً للمادة ٢٣-١ من نظام الحوكمة، بسجلات صحيحة توضح ملكية الأسهم يتم تحديثها كل أسبوعين من بورصة قطر، وهي متاحة للاطلاع لأي مساهم خلال ساعات العمل، كما تتيح للمساهمين الاطلاع على السير الذاتية لأعضاء مجلس الإدارة وتشكيلات اللجان وموآثيقها والعقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي، بالإضافة لمعلومات وافية عن نشاطات الشركة والفرص الاستثمارية، وجميع الإفصاحات والمعلومات والتقارير المالية وكافة المعلومات التي يتوجب الإعلان عنها بموجب نظام الحوكمة. وهي جميعها متاحة على الموقع الإلكتروني للشركة وضمن تقرير الحوكمة السنوي.

ويمنح نظام الشركة الأساسي المساهمين حاملي نسبة معينة من الأسهم الحق في الدعوة لعقد اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة وهو ينص على ما يلي: "ولمجلس الإدارة دعوة الجمعية كلما دعت الحاجة لذلك، كما وعليه دعوة الجمعية العامة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ طلب مراقب الحسابات أو من تاريخ طلب مساهم أو مساهمين يملكون ما لا يقل عن (١٠%) من رأس مال الشركة ولأسباب جدية". كما أن التصويت بالوكالة مسموح به وفقاً للمادة (٤٧) من النظام الأساسي، ووفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة.

ج. سياسة توزيع الأرباح

يتم إقرار توزيع أرباح الشركة المتحدة للتنمية خلال اجتماع الجمعية العامة بناء على توصية من مجلس الإدارة حيث يرفع المجلس هذه التوصية للجمعية العامة بعد النظر في التقرير المالي وتقرير المدقق الخارجي والتشاور مع الإدارة المالية بالإضافة إلى النظر في أداء الشركة وإستراتيجيتها.

د. حماية حقوق مساهمي الأقلية

وفيما يتعلق بالمادتين (٢٩-٢) و(٢٩-٣) من نظام الحوكمة، نشير هنا إلى أن الشركة تأخذ بعين الاعتبار رأي مساهمي الأقلية خلال اجتماعات الجمعية العامة وتسجله في محاضر هذه الاجتماعات. كما تضمن حقوق المساواة في بيع الأسهم من خلال طرح الأسهم للتداول في سوق الدوحة للأوراق المالية، فيما يبقى للمساهمين الحاليين حق الأفضلية في الشراء. ولم تحصل الشركة على قواعد إرشادية من هيئة قطر للأوراق المالية بهذا الصدد، وسيتم تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي وفقاً لإفادة الهيئة حول ذلك. وحيث أن تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي للشركة يتطلب إنعقاد جمعية عامة غير عادية، فإن الإدارة تترقب إنعقاد جمعية غير عادية لإجراء تلك التعديلات على النظام الأساسي بحيث يتوافق مع أحكام نظام الحوكمة.

١٣. حقوق أصحاب المصالح الآخرين

تعمل الشركة بشكل متواصل على تطوير سياسة الموارد البشرية فيها لتحقيق أعلى درجة ممكنة من الالتزام بقوانين الحوكمة، لا سيما فيما يتعلق بتطوير نظام الدرجات الوظيفية على نحو يساهم في تحديد سياسة الأجور وتطبيق برنامج خاص بتخطيط تعاقب الموظفين. وقد وضعت الشركة ميثاقاً لقواعد السلوك يحكم وينظم سلوك الموظفين في الشركة للحرص على ضمان نزاهة وشفافية وحياد وموضوعية وكفاءة الموظفين المهنية في العمل. وتطلب الشركة من جميع موظفيها التوقيع على نموذج تضارب مصالح مخصص للإفصاح عن أي حالات تضارب واقعة أو مستقبلية، كما يطلب من الموظفين التوقيع على اتفاقية السرية.

وتعتمد الشركة آلية تسمح لموظفيها باتخاذ كافة الإجراءات للتبليغ عن العمليات والتصرفات المشبوهة وفقاً لسياسة الأبواب المفتوحة التي تتبعها، وعملاً بهذه الآلية، يفترض على الموظف طلب المشورة أو الإبلاغ عن أي حالة فساد، أو تضارب مصالح، أو عدم مساواة، أو عدم التزام بسياسات الشركة، قد تتطلب اهتمام الإدارة. ونشير هنا إلى المادة (٥-١) من ميثاق لجنة التدقيق التي نصت على وضع نظم تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ بشكل سري عن أي شكوك تراودهم تجاه أي مسائل مثيرة للشك أو الشبهة في التقارير المالية أو إجراءات الرقابة الداخلية أو أي مسألة أخرى، وضمن وجود ترتيبات مناسبة تسمح بإجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة حول هذه القضايا.

هـ. موقع الشركة على شبكة الإنترنت:

يوفر موقع الشركة على شبكة الإنترنت والمشار إليه أدناه معلومات وافية عن نشاطات الشركة والفرص الاستثمارية، ويتضمن قسماً خاصاً بعلاقات المستثمرين باللغتين العربية والإنجليزية يحتوي على التقارير السنوية والتقارير المالية الربعية للسنة الحالية وللسنوات السابقة يمكن تحميلها مباشرة من الموقع، وعناوين الاتصال بمسؤول علاقات المساهمين، وتقرير الحوكمة، وميثاق مجلس الإدارة، وموثيق اللجان المنبثقة عنه، بالإضافة إلى أخبار الشركة التي يتم تحديثها مباشرة بعد الإفصاح عنها أصولاً. يتضمن الموقع أيضاً معلومات وافية عن الشركات الزميلة والتابعة ونسبة المساهمة فيها ومعلومات الاتصال بها وغيرها من المعلومات الهامة.

<http://www.udcqatar.com>

١٤. المخالفات

حتى تاريخ إعداد هذا التقرير، لم يتم رصد أي مخالفات مالية ارتكبت من قبل الشركة سواء بواسطة إدارة التدقيق الداخلية أو المدقق الخارجي، وقد ثبت أن الشركة تقوم باتخاذ كافة الإجراءات المطلوبة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية. وتجدر الإشارة إلى أن الشركة تقوم بإدارة المخاطر من خلال التنسيق والتعاون المثمر بين إدارتها المختصة بالشؤون المالية والقانونية والتدقيق الداخلي، وبإشراف مباشر من مجلس الإدارة ولجانته المتخصصة، وخصوصاً لجنة التدقيق التي تقوم بمهامها استناداً لنص ميثاقها المنشور وفقاً لتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية.

١٥. تقرير الحوكمة

التزاماً منها بقواعد ومبادئ الحوكمة، أصدرت الشركة المتحدة للتنمية تقرير الحوكمة موقعاً من رئيس مجلس الإدارة. وتوفر هذه الوثيقة ملخصاً عن التزام الشركة بمتطلبات نظام الحوكمة، وتسلسل الضوء على سياسات الشركة والأطر التي اعتمدها في قياس مخاطرها وتقييم الضوابط الداخلية، بالإضافة إلى معلومات عن مجلس الإدارة واجتماعاته واللجان المنبثقة عنه والمعلومات الأخرى المطلوبة من الهيئة. ويمكن الاطلاع على تقرير مفصل حول التزام الشركة ببنود نظام الحوكمة على موقع الشركة الإلكتروني والذي يمكن الوصول إليه على الرابط التالي:

<http://udcqatar.com/Arabic/InvestorInformation/Pages/CorporateGovernance.aspx>

١٦. الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية

تنظر الشركة المتحدة للتنمية بجدية بالغة إلى جميع المسائل المتعلقة بمسؤولياتها الاجتماعية وتسعى لاتخاذ القرارات السليمة التي تدعم نهج النمو المستدام في الشركة، وتلبية متطلبات المساهمين والعملاء فيما يتعلق بتعزيز الشفافية والالتزام بالمسؤولية الاجتماعية. تضع الشركة على رأس أولوياتها توفير منتجات تقلل من استهلاك الطاقة، والاستخدام السليم للموارد، والحد من النفائات، ووضع معايير عالية للعمل مع شبكة الموردين، ودعم المجتمع، بالإضافة إلى ما يلي:

- تنمية قدرتها على توفير الطاقة والحفاظ على الموارد لدى تطويرها لمنتجاتها
- تطبيق معايير عالية فيما يتعلق بحقوق العمال والمسائل البيئية
- دعم المجتمعات التي يعيش ويعمل فيها موظفوها
- التعريف بمستوى أداء الشركة فيما يتعلق بالمسؤولية الاجتماعية.
- المساهمة في صندوق دعم الأنشطة الرياضية والاجتماعية والثقافية.

رئيس مجلس الإدارة
تركي محمد خالد الخاطر

١٧. ملحق: تقرير مفصل عن التزام الشركة بقوانين الحوكمة:

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
مادة (٣): وجوب التزام الشركة بمبادئ الحوكمة	١-٣: على المجلس التأكد من التزام الشركة بالمبادئ المنصوص عليها في هذا النظام.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	اعتمد مجلس الإدارة في ٢٠١٣/١٢/١٧ ميثاقاً للجنة للحوكمة والمكافآت والترشيحات المنبثقة عنه يتضمن بنوداً تؤكد التزام المجلس بالإشراف على تطبيق الشركة لنظام الحوكمة وتطوير آليات تطبيق هذا النظام.	
	١-٣: على المجلس أن يراجع ويحدّث تطبيقات الحوكمة التي يعتمدها وأن يراجعها بصورة منتظمة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٢-٣: على المجلس أن يراجع ويطور باستمرار، قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة، والسياسات والإجراءات الداخلية الأخرى والتي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها (يجوز أن تتضمن قواعد السلوك المهني المشار إليه أعلاه هذه، على سبيل المثال لا الحصر ميثاق مجلس الإدارة، موثيق لجنة التدقيق، أنظمة الشركة، سياسة تعاملات الأطراف ذات العلاقة وقواعد تداول الأشخاص الباطنيين). وعلى المجلس أن يراجع مبادئ السلوك المهني بصورة دورية للتأكد من أنها تعكس أفضل الممارسات وتلبي حاجات الشركة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أصدر مجلس إدارة الشركة المتحدة للتنمية ميثاق مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠م، والذي صاغ أهم قواعد السلوك المهني ومعايير نظم المسؤولية والشفافية، كما شكل لجنة التدقيق ولجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات واعتمد موثيق لكل منهما صاغت أبرز قواعد السلوك المهني والسياسات والأجراءات الداخلية التي يلتزم بها أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة وفقاً للنظام.	
المادة (٤): ميثاق المجلس	على المجلس أن يعتمد ميثاقاً لمجلسه ويسمى ميثاق أعضاء مجلس الإدارة، يحدّد الميثاق بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وواجبات أعضائه التي يجب أن يتقيدوا بها تقيداً تاماً، ويجب أن يصاغ الميثاق المذكور وفقاً لأحكام هذا النظام وطبقاً للنموذج الاسترشادي المرفق بهذا النظام، وأن يؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة الميثاق التعديلات التي يمكن أن تجريها الهيئة من وقت لآخر. كما يجب نشر ميثاق مجلس الإدارة على موقع الشركة الإلكتروني وجعله متوافراً للجمهور	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	اعتمد المجلس بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠م، ميثاقاً لمجلس الإدارة حدد فيه واجبات أعضاء المجلس الاستثنائية ومسؤولياتهم وقواعد وآليات العمل ووفقاً لأحكام نظام الحوكمة وقد تمت إتاحة الميثاق للعموم عبر الموقع الإلكتروني للشركة.	
المادة (٥) مهمة المجلس ومسؤوليته	١-٥: يتولى المجلس إدارة الشركة بشكل فعال، ويكون مسئولاً مسؤولية جماعية عن الإشراف على إدارة الشركة بالطريقة المناسبة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتولى المجلس إدارة الشركة بشكل فعال من خلال اللجنة التنفيذية المنبثقة عنه وكذلك لجنة التدقيق ولجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات	
	٢-٥: بالإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولياته المنصوص عليها في ميثاق مجلس إدارة الشركة، يتولى المجلس المهام التالية: ١-٢-٥: الموافقة على الأهداف الاستراتيجية للشركة، تعيين المدراء، تحديد مكافآتهم وكيفية استبدالهم، مراجعة أداء الإدارة، وضمان وضع خطط التعاقب على إدارة الشركة (succession planning) ٢-٢-٥: التأكد من تقيّد الشركة بالقوانين واللوائح	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يضمّل المجلس المهام الواردة في ميثاقه وتتضمن الموافقة على الأهداف الإستراتيجية للشركة وتعيين المدراء واستبدالهم وتحديد مكافآتهم ومراجعة أداء الإدارة وضمان التخطيط التعاقب على إدارة الشركة، وتقيّد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة وبالعقد	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٣-٥: يحق للمجلس تفويض بعض من صلاحياته إلى لجان خاصة في الشركة، وتشكيل تلك اللجان خاصة بهدف إجراء عمليات محددة، وتمارس عملها وفقاً لتعليمات خطية وواضحة تتعلق بطبيعة المهمة، وفي جميع الأحوال، يبقى المجلس مسئولاً عن جميع الصلاحيات أو السلطات التي فوضها وعن أعمال تلك اللجان.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي، كما يتحمل المجلس مسؤولية حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التعسفية أو غير المناسبة. وتعمل الشركة على وضع سياسة خاصة بتخطيط التعاقب وهي حالياً في طور المراجعة الأخيرة من قبل المجلس. شكل المجلس لجان منبثقة عنه واعتمد ميثاق خطية لكل لجنة بحيث تكون متوافقة مع نظام الحوكمة، كما شكل لجنة تنفيذية خاصة من خلال قراره رقم ٢٠١٢/٣٥ وتم منحها بموجب القرار صلاحيات محددة.	
المادة (٦): واجبات أعضاء مجلس الإدارة الاستثنائية	١-٦: يمثل مجلس الإدارة كافة المساهمين، وعليه بذل العناية اللازمة في إدارة الشركة والتقيد بالسلطة المؤسسية، كما هي محددة في القوانين واللوائح ذات الصلة بما فيها هذا النظام وميثاق المجلس ٢-٦: يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل دائماً على أساس معلومات واضحة وبحسن نية، بالعناية والاهتمام اللازمين، ومصصلحة الشركة والمساهمين كافة ٣-٦: يجب على أعضاء مجلس الإدارة العمل بفاعلية للالتزام بمسؤولياتهم تجاه الشركة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	اعتمد المجلس بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٠ م ميثاقاً لمجلس الإدارة حدد فيه واجبات أعضاء المجلس بما فيها التصرف بحسن نية وتوخي الحرص والعمل لمصلحة الشركة والإلمام بجميع المسائل ذات الصلة والتأكد من الإلتزام بالقوانين واللوائح والعقود التي تلتزم بها الشركة، بهدف تحقيق مصالح جميع المساهمين، فضلاً عن الاطلاع على هيكل الشركة وإدارتها وكل المعلومات التي تمكن عضو مجلس الإدارة من الاضطلاع بمسؤولياته.	
المادة (٧): فصل منسبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي	١-٧: لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذي أو أي منصب تنفيذي آخر في الشركة ٢-٧: في جميع الأحوال، يجب ألا يكون لشخص واحد في الشركة، سلطة مطلقة لاتخاذ القرارات.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يشغل السيد رئيس مجلس الإدارة منصب العضو المنتدب وهو يجمع بذلك بين منسبي رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي يتخذ المجلس قراراته بإجماع أعضائه وقد فوض صلاحياته للجنة تنفيذية خاصة وللجان الحوكمة وبالتالي لا سلطة مطلقة لشخص واحد لاتخاذ القرارات.	نظراً لانهاء فترة انتداب الرئيس التنفيذي بالإنيابة للشركة في ٢٩/٥/٢٠١٤، فقد بذلت إدارة الشركة وممازالت تبذل جهوداً كبيرة من خلال إجراء معاينات للبحث عن رئيس تنفيذي والتعاقد معه.
المادة (٨) واجبات رئيس	١-٨: يكون رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن حسن سير عمل مجلس الإدارة بطريقة مناسبة وفعالة، بما في ذلك حصول أعضاء مجلس الإدارة على	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
مجلس الإدارة	المعلومات الكاملة والصحيحة في الوقت المناسب ٢-٨: لا يجوز لرئيس مجلس الإدارة أن يكون عضواً في أي لجنة من لجان المجلس المنصوص عليه في هذا النظام	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لا يشغل رئيس مجلس الإدارة عضوية لجنة التدقيق أو لجنة الحوكمة وإنما فقط رئاسة اللجنة التنفيذية	
	٣-٨: تتضمّن واجبات ومسؤوليات رئيس مجلس الإدارة، فضلاً عن تلك التي ينصّ عليها ميثاق المجلس، على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي: ١. التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مثبت في محاضر اجتماعات المجلس	
	٢. الموافقة على جدول أعمال كلّ اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أيّ مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، ويجوز أن يفوض الرئيس هذه المهمة إلى أي عضو في المجلس، غير أنّ الرئيس يبقى مسؤولاً عن أفعال قيام العضو المفوض بهذه المهمة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يصادق رئيس المجلس على جدول أعمال كل اجتماع ويتم تمرير الجدول على بقية الأعضاء قبل أسبوع على الأقل من موعد كل اجتماع للحصول على مقترحاتهم. في كل الأحوال يتضمن جدول الأعمال دائماً بنداً معنوناً بـ (ما يستجد من أمور) تجري من خلاله مناقشة أي مسائل خارج بنود جدول الأعمال.	
	٣. تشجيع جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل جماعي وفعال في تصريف شؤون المجلس، لضمان قيام المجلس بمسؤولياته بما يحقق فيه مصلحة الشركة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مثبت في محاضر اجتماعات المجلس	
	٤. ضمان وجود قنوات التواصل الفعّلي مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	للشركة مسؤول للمساهمين مهمته إيصال آراء المساهمين ومقترحاتهم إلى مجلس الإدارة.	
	٥. إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعّالة وتشجيع العلاقات البنّاءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مثبت في محاضر اجتماعات المجلس	
٦. ضمان إجراء تقييم سنويّ لأداء المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتضمن ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بنداً يمنح اللجنة صلاحية "إجراء تقييم سنوي ذاتي لأداء المجلس"، وقد أقرت لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات تقييمها السنوي لأداء أعضاء المجلس وفقاً للمناذج المعدة لهذا الغرض.		
المادة (٩): تشكيل مجلس الإدارة	١-٩: يُحدّد تشكيل المجلس في نظام الشركة الأساسي، ويجب أن يتضمّن المجلس أعضاء تنفيذيين وأعضاء غير تنفيذيين وأعضاء مستقلين، وذلك بهدف ضمان عدم تحكم شخص واحد أو مجموعة صغيرة من الأشخاص في قرارات المجلس	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تشكيل المجلس المؤلفة من تسع أعضاء محددة في النظام الأساسي. هناك عضو تنفيذي واحد في تشكيله المجلس.	لا يوجد أي عضو مستقل في تشكيله المجلس. ونشير إلى أن المجلس الحالي قد تم انتخابه قبل صدور التعديلات الجديدة لنظام

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٢-٩: يجب أن يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة على الأقل أعضاء مستقلين ويجب أن تكون أكثرية الأعضاء أعضاء غير تنفيذيين	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		الحوكمة في ٢٠١٤، والتي وضعت تعريفاً جديداً ومحددًا لعضو مجلس الإدارة المستقل. وبالتالي فإنه يستعصي تطبيق ذلك في الدورة الحالية للمجلس. (أنظر التقرير أعلاه)
	٣-٩: يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مؤهلاً، ويتمتع بقدر كاف من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامه بصورة فعّالة لما فيه مصلحة الشركة، كما يتعين عليه تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	جميع أعضاء المجلس يتمتعون بقدر كبير من الخبرة لتوليم مناصب عليا في شركات ومؤسسات كبرى. يمكن الاطلاع على السيرة الذاتية لكل عضو ضمن هذا تقرير الحوكمة.	(أنظر التقرير أعلاه)
	٤-٩: يجب على المترشح لمنصب عضو مجلس الإدارة المستقل أن لا تزيد نسبة تملكه من رأس مال الشركة عن عدد الاسهم المطلوبة لضمان عضويته في مجلس ادارة الشركة.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
المادة (١٠): أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين	١-١٠ تتضمن واجبات أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي ١-١٠-١ المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة، وإعطاء رأي مستقل حول المسائل الاستراتيجية، السياسة، الأداء، المساءلة، الموارد، التعيينات الأساسية ومعايير العمل؛ ٢-١٠-١ ضمان إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حصول أي تضارب للمصالح؛ ٣-١٠-١ المشاركة في لجنة التدقيق في الشركة؛ ٤-١٠-١ مراقبة أداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها، مراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية؛ ٥-١٠-١ الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة، للإشراف على تطبيقها بشكل يتوافق مع تلك القواعد؛	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	يحدد ميثاق مجلس الإدارة واجبات أعضاء المجلس وتتضمن ضرورة حضور الأعضاء اجتماعات مجلس الإدارة والجمعيات العمومية والمشاركة بفعالية في إدارة الشركة، وإبداء الرأي في المواضيع المطروحة باستقلالية، والعمل لمصلحة الشركة بهدف تحقيق مصالح جميع المساهمين بجدية. يقوم الأعضاء بذلك من خلال لجنة التدقيق التي يقومون من خلالها بمراقبة أداء الشركة والإشراف على سلامة ودقة التقارير المالية السنوية (مادة ٤-١ من ميثاق لجنة التدقيق). يقوم الأعضاء بذلك من خلال لجنة الحوكمة التي يشرفون من خلالها على درجة التقيد بمبادئ الحوكمة.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	١٠-١-٦ إتاحة مهاراتهم وخبراتهم واختصاصاتهم المتنوعة ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم لاجتماعات المجلس، ومشاركتهم الفعالة في الجمعيات العمومية، وفهمهم لأراء المساهمين بشكل متوازن وعادل	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تشير المادة (٢) من ميثاق مجلس الإدارة إلى ضرورة تمتع عضو مجلس الإدارة بالمعرفة والمهارات والمعلومات الضرورية لإدارة الشركة، وأن يوظف خبرته لمصلحة الشركة.	
	١٠-٢ يجوز لأكثرية أعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة، فيما يتعلق بأيّة مسألة تخص الشركة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجوز لأعضاء المجلس الاستعانة بمستشار خارجي مستقل وفقاً للمادة (٨) من ميثاق المجلس	
المادة (١١): اجتماعات المجلس	١١-١: يجب أن يعقد المجلس اجتماعات بشكل منتظم بما يؤمن القيام بمهام المجلس بصورة فعّالة، ويجب أن يعقد المجلس ستّ اجتماعات في السنة الواحدة على الأقل، وما لا يقل عن اجتماع واحد كل شهران	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عقد المجلس ثمان (٨) اجتماعات خلال عام ٢٠١٤ والتزم بعقد اجتماع واحد على الأقل كل شهرين.	
	١١-٢: يجتمع المجلس بناء على دعوة رئيسته أو بناء على طلب يقدمه عضوان من أعضائه، ويجب إرسال الدعوة لاجتماع المجلس لكلّ عضو من أعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقل من تاريخ الاجتماع مع جدول أعمال الاجتماع، علماً أنه يحقّ لكلّ عضو في مجلس الإدارة إضافة أيّ بند على جدول الأعمال.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عقدت جميع اجتماعات المجلس بدعوات من رئيس المجلس تم إرسالها للأعضاء في فترة قدرت بحوالي ١٥ يوماً قبل عقد الاجتماعات، وتضمنت الدعوة جدول أعمال الاجتماع.	
المادة (١٢): أمين سرّ المجلس	١٢-١ يعين المجلس أمين سرّ المجلس يتولى تدوين محاضر اجتماعاته وقراراته في سجل خاص مرقم بصورة مسلسلة وبيان الأعضاء الحاضرين وأي تحفظات يبدونها، كما يتولى حفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفاتره والتقارير التي تُرفع من المجلس واليه، ويجب على أمين سرّ المجلس وتحت إشراف الرئيس تأمين حسن إيصال وتوزيع أوراق عمل الاجتماع والوثائق والمعلومات وجدول الأعمال، والتنسيق فيما بين أعضاء المجلس وبين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين بالشركة بما فهم المساهمين والإدارة والموظفين	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتضمن مهام أمين سرّ مجلس الإدارة في الشركة المتحدة للتنمية ما يلي: تسجيل وحفظ محاضر اجتماعات مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه، والمحفوظات والكتب والتقارير المحالة من وإلى المجلس؛ والتنسيق بين مختلف أعضاء المجلس، فضلاً عن التنسيق بين المجلس وأصحاب المصالح الآخرين، بما في ذلك المساهمون والإداريون والموظفون؛ ومساعدة رئيس مجلس الإدارة على تسهيل إيصال كافة المعلومات ذات الصلة إلى أعضاء المجلس؛ وتوفير الاستشارة للمجلس في القضايا المتعلقة بالحوكمة.	
	١٢-٢ على أمين سرّ المجلس أن يتأكد من أنّ أعضاء المجلس يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كلّ محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	١٢-٣ يجب أن يتمكّن جميع أعضاء مجلس الإدارة من الاستفادة من خدمات أمين سرّ المجلس ومشورته	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	١٢-٤ لا يجوز تعيين أمين سرّ المجلس أو فصله إلاّ	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
المادة (١٣): تضارب المصالح وتعاملات الأشخاص الباطنيين	١-١٣ على الشركة أن تعتمد وتعلن عن قواعدها وإجراءاتها العامة التي تتعلق بإبرام الشركة لأية صفقة تجارية مع طرف أو أطراف ذي علاقة (وهو ما يعرف بسياسة الشركة العامة فيما يتعلق بالأطراف ذات العلاقة)، وفي جميع الأحوال، لا يجوز للشركة إبرام أية صفقة تجارية مع طرف ذي علاقة إلا مع المراعاة التامة لسياسة الشركة المتعلقة بالأطراف ذات العلاقة، ويجب أن تضمن تلك السياسة مبادئ الشفافية والإنصاف والإفصاح، وأن تتطلب الموافقة على أية صفقة مع طرف ذي علاقة من قبل الجمعية العامة للشركة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	وقع أعضاء المجلس على تعهد المحافظة على السرية وعدم تضارب المصالح، إقراراً منهم بالالتزام بالقوانين التي تحكم دخولهم في صفقات مع الشركة. تحدد المادة (٩) من ميثاق المجلس هذه الإجراءات وتفرض على الأعضاء التقيد بالإجراءات والمبادئ المتعلقة بتعاملات الأطراف ذوي العلاقة والإفصاح عن الصفقات التي تحدث تضارب المصالح. ونشير هنا إلى المادة (٤٣) من النظام الأساسي أن يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين ولإطلاعهم الخاص قبل انعقاد الجمعية العامة التي تدعى للنظر في ميزانية الشركة وتقرير مجلس الإدارة بثلاثة أيام على الأقل كشفاً تفصيلياً يتضمن: العمليات التي يكون فيها لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين مصلحة تتعارض مع مصلحة الشركة.	
	٢-١٣ في حال طرح أية مسألة تتعلق بتضارب مصالح أو أي صفقة تجارية بين الشركة وأحد أعضاء مجلس إدارتها أو أي طرف ذي علاقة له بأعضاء مجلس الإدارة، خلال اجتماع المجلس، فإنه يجب مناقشة الموضوع في غياب العضو المعني الذي لا يحق له مطلقاً المشاركة في التصويت على الصفقة، وبأي حال يجب أن تتم الصفقة، وفقاً لأسعار السوق وعلى أساس تجاري بحت، ويجب ألا تتضمن شروطاً تخالف مصلحة الشركة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	وفقاً للمادة (٩) من ميثاق المجلس، يتعين على عضو مجلس الإدارة الإفصاح عن تضارب المصالح والامتناع عن التصويت أو الحضور عند عرض مسائل تحدث تضارب المصالح على مجلس الإدارة للتصويت عليها.	
	٣-١٣ في جميع الأحوال، يجب الإفصاح عن هذه الصفقات في التقرير السنوي للشركة، ويجب أن يُشار إليها بالتحديد في الجمعية العامة التي تلي هذه الصفقات التجارية	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لم تكن هنالك صفقات يعينها لكي يتم الإفصاح عنها وسيتم الإفصاح متى تحقق ذلك.	
	٤-١٣ يجب الإفصاح عن تداول أعضاء المجلس في أسهم الشركة وبأوراقها المالية الأخرى، ويجب أن	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتم الإفصاح سنوياً عن عدد الأسهم التي يملكها أعضاء المجلس ضمن تقرير	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
					الحوكمة. ونشير هنا إلى أن الشركة لم تحصل على قواعد إرشادية من بورصة قطر تحكم تداول الموظفين لأسهمها، وهي على استعداد تام لتطبيق هذه القواعد فور إقرارها، وفيما يتعلق بتداولات أعضاء المجلس فإن بورصة قطر تضع قوانين واضحة تحكم تداولات الأعضاء خلال فترات الحظر وتقييد الشركة تماماً.	
المادة (١٤): مهمات المجلس وواجباته الأخرى	١-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يجب أن توفر الشركة لأعضاء مجلس الإدارة كافة المعلومات والبيانات والوثائق والسجلات الخاصة بالشركة، بما يمكنهم من القيام بأعمالهم والإلمام بكافة الجوانب المتعلقة بعمل الشركة، ويجب على الإدارة التنفيذية للشركة تزويد المجلس ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة	
	٢-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على أعضاء مجلس الإدارة ضمان حضور أعضاء لجان التعيينات، المكافآت، التدقيق، وممثلين عن المدققين الخارجيين اجتماع الجمعية العمومية	توثق محاضر الجمعية العمومية بحضور أعضاء هذه اللجان وممثلي المدقق الخارجي في هذه الاجتماعات.
	٣-١٤	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على المجلس أن يضع برنامجاً تدريبياً لأعضاء مجلس الإدارة المنضمين حديثاً، لضمان تمتع أعضاء المجلس عند انتخابهم بضم مناسب لسير عمل الشركة، وعملياتها، وإدراكهم لمسؤولياتهم تمام الإدراك	يتم إعداد برنامج تدريبي خاص بأعضاء مجلس الإدارة المنضمين حديثاً وتنسق الإدارة حالياً مع الموارد البشرية لإعداد برنامجين لأعضاء المجلس: الأول تعريف مخصص للأعضاء الجدد، والثاني تدريبي لتطوير أداء أعضاء المجلس
	٤-١٤	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على أعضاء مجلس الإدارة الإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم، وأن يتقنوا أنفسهم في المسائل المالية والتجارية والصناعية وفي عمليات الشركة وعملها، ولهذه الغاية، يجب على المجلس اعتماد أو إتباع دورات تدريبية مناسبة ورسمية تهدف إلى تعزيز مهارات أعضاء مجلس الإدارة ومعرفتهم	(أنظر التقرير أعلاه)
	٥-١٤	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	على مجلس الإدارة أن يبقي أعضاؤه على الدوام مطلعين على التطورات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص، ويجوز للمجلس تفويض ذلك إلى لجنة التدقيق أو لجنة الحوكمة أو أي جهة أخرى يراها مناسبة	ينص ميثاق لجنة التدقيق على ضرورة رفع تقارير من لجنة التدقيق إلى مجلس الإدارة فيما يتعلق بالتطورات والممارسات في مجال الحوكمة، وقد تم رفع ثلاث تقارير بهذا الخصوص إلى مجلس الإدارة في عام ٢٠١٤.

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٦-١٤ يجب أن يتضمّن نظام الشركة الأساسي إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تغيّبهم عن اجتماعات المجلس.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تشير المادة (٣٩) من النظام الأساسي إلى ذلك بوضوح.	
المادة (١٥) لجان مجلس الإدارة	يقوم مجلس الإدارة بتقييم مزاي إنشاء لجان مخصصة تابعة له للإشراف على سير الوظائف المهمة، وعند البت في شأن اللجان التي سيقع عليها الاختيار، يأخذ مجلس الإدارة اللجان المذكورة في هذا النظام بعين الاعتبار.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أخذ مجلس الإدارة بعين الاعتبار متطلبات قانون الحوكمة لدى تأسيس اللجان. وأجرت لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات تقييمها لمزايا إنشاء اللجان وفقاً للنماذج المعتمدة لهذا الغرض	
المادة (١٦) تعيين أعضاء مجلس الإدارة-لجنة الترشيحات	١-١٦ يجب أن يتم ترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لإجراءات رسمية وصارمة وشفافة ٢-١٦ ينبغي أن يقوم مجلس الإدارة بإنشاء لجنة ترشيحات يرأسها عضو مستقل من أعضاء المجلس، وتتألف من أعضاء مستقلين من أعضاء المجلس يقترحون تعيين أعضاء المجلس وإعادة ترشيحهم للانتخاب بواسطة الجمعية العامة (إزالة الالتباس، لا يعني الترشيح بواسطة اللجنة حرمان أي مساهم في الشركة من حقه في أن يرشح أو يترشح)	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتمتع إجراءات ترشيح وتعيين الأعضاء بنود ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات شكل مجلس الإدارة في ٢٠١٣/٠٩/١٨ لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات واعتمد ميثاقها لكنها لا تتألف من أعضاء مستقلين.	نشير إلى أن المجلس الحالي قد تم انتخابه قبل صدور التعديلات الجديدة لنظام الحوكمة في ٢٠١٤ والتي وضعت تعريفاً جديداً ومحدداً لعضو مجلس الإدارة المستقل وبالتالي فإنه يستعصي تطبيق ذلك في الدورة الحالية للمجلس
	٣-١٦ يجب أن تأخذ الترشيحات بعين الاعتبار، من بين أمور أخرى، قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في المجلس، بالإضافة إلى مهاراتهم، معرفتهم، خبرتهم، مؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية وشخصيتهم، ويمكن أن تركز على "المبادئ الإرشادية المناسبة لترشيح أعضاء مجلس الإدارة" المرفقة بهذا النظام والتي قد تعدّلها الهيئة من وقت لآخر	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تنص المادة (٢) من ميثاق مجلس الإدارة على ضرورة تمتع عضو مجلس الإدارة بالمعرفة والمهارات والمعلومات الضرورية لإدارة الشركة، وأن يوظف خبرته لمصلحة الشركة.	
	٤-١٦ يتعيّن على لجنة الترشيحات عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبيّن سلطتها ودورها	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تملك لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات ميثاقاً يبين إطار عملها ومسؤولياتها وصلاحياتها وهو متاح للعموم بموقع الشركة على الإنترنت	
	٥-١٦ يجب أن يتضمّن دور لجنة الترشيحات إجراء تقييم ذاتي سنوي لأداء المجلس	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتضمن ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بنداً يمنح اللجنة صلاحية "إجراء تقييم سنوي ذاتي لأداء المجلس"، وقد أجرت اللجنة تقييمها السنوي لأداء المجلس وفقاً للمناذج المعدة لهذا الغرض.	
	٦-١٦ على المصارف وغيرها من الشركات مراعاة أي شروط أو متطلبات تتعلق بترشيح أو انتخاب أو تعيين أعضاء مجلس الإدارة صادرة من مصرف قطر المركزي أو أية سلطة أخرى.	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>		

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٧): مكافأة أعضاء مجلس الإدارة-لجنة المكافآت	١-١٧	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	شكل مجلس الإدارة في ٢٠١٣/٠٩/١٨ لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات مؤلفة من أربعة أعضاء واعتمد ميثاقها.	نشير إلى أن المجلس الحالي قد تم انتخابه قبل صدور التعديلات الجديدة لنظام الحوكمة في ٢٠١٤ والتي وضعت تعريفاً جديداً ومحددًا لعضو مجلس الإدارة المستقل وبالتالي فإنه يستعصي تطبيق ذلك في الدورة الحالية للمجلس
	٢-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تملك لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات ميثاقاً يبين إطار عملها ومسؤولياتها الأساسية	
	٣-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	ينص ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات على أن اللجنة "مسؤولة عن اقتراح سياسة الأجور والمكافآت والحوافز الخاصة بالشركة"، بالإضافة إلى "رفع توصيات إلى مجلس الإدارة حول قيمة المكافآت التي يحصل عليها الأعضاء".	
	٤-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتضمن التقرير السنوي للشركة لعام ٢٠١٤ إشارة لسياسات الشركة فيما يتعلق بمكافآت أعضاء مجلس الإدارة.	
	٥-١٧	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتضمن المادة (٥) من ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيحات بنوداً توطر نظام المكافآت بما أخذ تقييم الأداء بعين الاعتبار أو الاعتماد على المكافآت الثابتة، بالإضافة إلى ربط سياسة الأجور بالأداء العام للشركة.	
المادة (١٨): لجنة التدقيق	١-١٨	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتألف لجنة التدقيق من ثلاث أعضاء، ويتمتع رئيس اللجنة/ السيد مفتاح جاسم محمد المفتاح بخبرة طويلة في مجال التدقيق كونه شغل عدة مناصب عليا في وزارة المالية مضطعاً بشؤون التدقيق وضريبة الدخل والإيرادات العامة والدين العام.	جميع أعضاء لجنة التدقيق هم من غير المستقلين، ونشير إلى أن المجلس الحالي قد تم انتخابه قبل صدور التعديلات الجديدة لنظام الحوكمة في ٢٠١٤ والتي وضعت تعريفاً جديداً ومحددًا لعضو مجلس الإدارة المستقل وبالتالي فإنه يستعصي تطبيق ذلك في الدورة الحالية للمجلس
	٢-١٨	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لا تتضمن اللجنة أي عضو عمل سابقاً لدى المدقق الخارجي للشركة	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٣-١٨	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتضمن صلاحيات اللجنة وفقاً لميثاقها الحصول على خدمات استشاري أو خبير مستقل على نفقة الشركة	
	٤-١٨	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عقدت اللجنة (١٢) اجتماعاً خلال عام ٢٠١٤ وتم تدوين جميع محاضر هذه الاجتماعات.	
	٥-١٨	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	لم تسجل محاضر اجتماعات مجلس الإدارة أو لجنة التدقيق أي تضارب من هذا النوع	
	٦-١٨	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تملك اللجنة ميثاقاً يحدد مسؤولياتها وصلاحياتها في إطار نظام الحوكمة.	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتضمن صلاحيات اللجنة وفقاً لميثاقها اعتماد سياسة لتعيين مدقق الحسابات الخارجي، ورفع تقارير إلى مجلس الإدارة حول أي مسألة تتطلب تدخل المجلس والإشراف على المدقق الخارجي والنظر في استقلاليتها	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتضمن صلاحيات اللجنة وفقاً لميثاقها الإشراف على صحة البيانات والتقارير المالية ومراجعتها	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٦. التقيّد بقواعد الإدراج في السوق؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	٧. التقيّد بقواعد الإفصاح والمتطلبات الأخرى المتعلقة بإعداد التقارير الماليّة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	أ. التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى مهامه، والاجتماع بالمدققين الخارجيين مرة واحدة في السنة على الأقل؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	ب. دراسة أية مسائل مهمّة وغير عاديّة تتضمنها أو سوف تتضمنها التقارير الماليّة والحسابات، والبحث بدقة في أية مسائل يثيرها المدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى مهامه أو مسئول الامتثال في الشركة أو المدققون الخارجيون؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	ج. مراجعة أنظمة الرقابة الماليّة والداخليّة وإدارة المخاطر؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	د. مناقشة نظام الرقابة الداخلي مع الإدارة، وضمان أداء الإدارة واجباتها نحو تطوير نظام رقابة داخليّ فعّال؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	و. النظر في نتائج التحقيقات الأساسيّة في مسائل الرقابة الداخليّة الموكلة إليها من مجلس الإدارة أو المنفذة بمبادرة من اللجنة وبموافقة المجلس؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	ز. ضمان التنسيق بين المدققين الداخليين والمدقق الخارجي، توفير الموارد الضروريّة والتحقق من فعاليّة هيئة الرقابة الداخليّة والإشراف عليها؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	ح. مراجعة السياسات والإجراءات الماليّة والمحاسبية للشركة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	ط. مراجعة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطّة عمله، وأية استفسارات مهمّة يطلها من الإدارة العليا في الشركة تتعلق بسجلات المحاسبة والحسابات الماليّة أو أنظمة الرقابة وكذلك ردود الإدارة التنفيذيّة؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	ك. تأمين الردّ السريع لمجلس الإدارة على الاستفسارات والمسائل التي تتضمنها رسائل المدققين الخارجيين أو تقاريرهم؛	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
	ل. وضع قواعد يتمكّن من خلالها العاملون بالشركة أن يبلغوا بسرّيّة شكوكهم حول أية مسائل يُحتمل أن تثير الريبة في التقارير الماليّة أو الرقابة الداخليّة أو حول أية مسائل أخرى، وضمان وجود الترتيبات المناسبة التي تسمح بإجراء تحقيق مستقلّ وعادل حول هذه المسائل، مع ضمان منح	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تشير المادة (٥) من ميثاق لجنة التدقيق إلى وضع نظم تمكن موظفي الشركة من الإبلاغ بشكل سري عن أي شكوك تراودهم تجاه أي مسائل مثيرة للشك أو الشبهة في التقارير الماليّة أو إجراءات الرقابة الداخليّة أو أي مسألة أخرى، وضمان وجود ترتيبات	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
					مناسبة تسمح بإجراء تحقيقات نزيهة ومستقلة حول هذه القضايا. مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق تنص المادة (٦) من ميثاق لجنة التدقيق على مسؤولية اللجنة عن رفع تقاريرها بشكل دوري إلى مجلس الإدارة. مدرجة في ميثاق لجنة التدقيق	
					العامل السريّة والحماية من أية رد فعل سلبي أو ضرر، واقتراح تلك القواعد على مجلس الإدارة لاعتمادها؛ ن. الإشراف على تقيّد الشركة بقواعد السلوك المهنيّ؛ س. التأكد من أنّ قواعد العمل المتعلّقة بهذه المهام والصلاحيّات كما فوّضها بها مجلس الإدارة تُطبق بالطريقة المناسبة؛ ع. رفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة؛ ف. دراسة أية مسائل أخرى يحددها مجلس الإدارة.	
المادة (١٩): التقيّد بالأنظمة والرقابة الداخلية والمدقق الداخلي	١-١٩ على الشركة أن تعتمد نظام رقابة داخلية، يوافق عليه المجلس حسب الأصول، لتقييم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق نظام الحوكمة الذي تعتمده الشركة، والتقيّد بالقوانين واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضع نظام الرقابة الداخلية معايير واضحة للمسؤولية والمساءلة في أقسام الشركة كلها ٢-١٩ يجب أن تتضمن عمليّات الرقابة الداخلية إنشاء وحدات فعّالة ومستقلة لتقييم وإدارة المخاطر فضلاً عن وحدات للتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي، بالإضافة إلى التدقيق الخارجي، كما يجب أن يضمن نظام الرقابة الداخلية أن كلّ تعاملات الأطراف ذات العلاقة تتمّ وفقاً للضوابط الخاصة بها ٣-١٩ يجب أن تكون للشركة وحدة تدقيق داخليّ تتمتع بدور ومهام محددة تحديداً واضحاً، وبصورة خاصة يتعيّن على وحدة التدقيق الداخلي أن ١. تدقق في نظام الرقابة الداخلية وتشرف على تطبيقه؛ ٢. تدار من قبل فريق عمل كفؤ ومستقلّ تشغيلياً، ومدرب تدريباً مناسباً؛ ٣. ترفع لمجلس الإدارة تقاريرها إما بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال لجنة التدقيق التابعة للمجلس، وتكون مسؤولة أمامه؛ ٤. يكون لها إمكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة؛				تملك الشركة مجموعة من السياسات واللوائح الداخلية والقرارات والتعميمات وغيرها من الإجراءات الرقابية المكتوبة التي صمّمت للحرص على تنظيم سير الأعمال داخل مختلف إدارات الشركة وضمان تنفيذ توجيهات الإدارة، والتأكد من الفصل بين الواجبات، وتطوير الموظفين وتحفيزهم وتنمية سلوكهم المهني، وتسهيل تبادل المعلومات بشكل يمكن أصحاب العلاقة من القيام بواجباتهم ويساهم في تسيير ومراقبة العمل بالشكل الأنسب.	
					تملك الشركة وحدة تدقيق داخلي وهي قسم قائم بحد ذاته في الشركة يتألف من فريق عمل من خلفيات مهنية وفنية مختلفة، تم تدريبهم بشكل مناسب ووافٍ للعمل باستقلالية وموضوعية، وهو مضطلع بجميع مهام التدقيق الداخلي للشركة، بما في ذلك صياغة وتفعيل إجراءات الرقابة الداخلية للشركة لضمان التزامها بسياسات الحوكمة، ومراجعة ومراقبة جميع إدارات الشركة وأعمالها ومشاريعها، وتقويم جودة أدائها، وتحديد المخاطر ورفع التوصيات. ولهذا الفريق حرية الوصول في أي وقت إلى جميع إدارات وأنشطة الشركة والوثائق العائدة لها كي	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٥.	تكون مستقلة بما في ذلك عدم القيام بالعمل اليومي العادي للشركة، ويجب تعزيز استقلالها مثلا من خلال تحديد مكافآت أعضاء الوحدة من قبل المجلس مباشرة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يقوم بمهام التدقيق على أكمل وجه. ويُمنع على أفراد فريق وحدة التدقيق الداخلي المشاركة في المهام اليومية لإدارات وأقسام الشركة.
	١٩-٤	تتكون وحدة التدقيق الداخلي من مدقق داخلي على الأقل يعينه مجلس الإدارة، ويكون المدقق الداخلي مسئولاً أمام المجلس	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تم تعيين مدير جديد لوحدة التدقيق الداخلي بقرار من مجلس الإدارة ويرفع مدير وحدة التدقيق الداخلي تقاريره للجنة التدقيق.
	١٩-٥	يتعين على المدقق الداخلي أن يعد ويرفع إلى لجنة التدقيق ومجلس الإدارة تقرير تدقيق داخلي، يتضمّن مراجعة وتقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الشركة، ويحدّد نطاق التقرير بالاتفاق بين المجلس (بناء على توصية لجنة التدقيق) والمدقق الداخلي، على أن يتضمّن التقرير بصورة خاصة ما يلي:	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يرفع رئيس وحدة التدقيق الداخلي التقارير المتعلقة بكافة مسائل التدقيق الداخلي إلى لجنة التدقيق
		- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
		- مقارنة تطوّر عوامل المخاطر في الشركة والأنظمة الموجودة، لمواجهة التغييرات الجذرية، أو غير المتوقعة في السوق	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
		- تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أخطرفيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
		- الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثّرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية (لا سيّما المشاكل المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية)	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
		- تقيّد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
		- تقيّد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
		- كلّ المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليّات إدارة المخاطر في الشركة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	
	١٩-٦	يعد تقرير التدقيق الداخلي كلّ ثلاثة شهور.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	ترفع وحدة التدقيق الداخلي تقاريرها الفصلية خلال اجتماعات لجنة التدقيق، وخلال العام ٢٠١٤ عقدت لجنة التدقيق

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
					اثني عشر (١٢) اجتماعاً.	
المادة (٢٠): المدقق الخارجي	١-٢٠ يقوم مراقب حسابات (مدقق خارجي) مستقل ومؤهل، ويتم تعيينه بناء على توصية لجنة التدقيق المرفوعة إلى مجلس الإدارة وعلى قرار الجمعية العامة للشركة بإجراء تدقيق خارجي مستقل سنوي وإجراء مراجعة نصف سنوية للبيانات، ويهدف التدقيق المذكور إلى تزويد مجلس الإدارة والمساهمين بتأكيد موضوعي أنّ البيانات المالية تعد وفقاً لنظام الحوكمة هذا وللقوانين واللوائح ذات الصلة، والمعايير الدولية التي تحكم إعداد المعلومات المالية، وأنها تمثل تماماً مركز الشركة المالي وأدائها من جميع النواحي الجوهرية	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتم اتخاذ قرار تعيين المدققين الخارجيين وتحديد أتعابهم من خلال توصية لجنة التدقيق المرفوعة إلى مجلس الإدارة والذي يطلب بشأنه موافقة الجمعية العامة. ويحضر المدقق الخارجي هذا الاجتماع لتقديم تقريره والإجابة عن استفسارات المساهمين.	
	٢-٢٠ يتعين على المدققين الخارجيين التقيّد بأفضل المعايير المهنية، ولا يجوز للشركة أن تتعاقد معهم لتقديم أيّ استشارة أو خدمات غير إجراء التدقيق المالي للشركة، ويجب أن يكون المدققون الخارجيون مستقلين تماماً عن الشركة ومجلس إدارتها، ويجب ألا يكون لديهم إطلاقاً أي تضارب في المصالح في علاقاتهم بالشركة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	أقرت الجمعية العامة تعيين السادة "أرنست أند يونغ" مدققاً خارجياً لمراجعة بيانات الشركة وتقديم خدمات التدقيق للشركة عن السنة المالية ٢٠١٤، ولا تتعاقد الشركة مع السادة "أرنست أند يونغ" إلا لتقديم خدمات التدقيق المالي للشركة.	
	٣-٢٠ يتعين على المدققين الخارجيين للشركة حضور الجمعية العامة العادية للشركة، حيث يقدّمون تقريرهم السنوي والرد على الاستفسارات	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يحضر المدقق الخارجي بشكل دائم اجتماعات الجمعية العامة لتقديم تقريره والإجابة عن استفسارات المساهمين.	
	٤-٢٠ يكون المدققون الخارجيون مسؤولين أمام المساهمين ويدينون للشركة بواجب بذل العناية المهنية المطلوبة عند القيام بالتدقيق، كما يتوجب على المدققين الخارجيين إبلاغ الهيئة وأية هيئات رقابية أخرى في حال عدم اتخاذ المجلس الإجراء المناسب فيما يتعلق بالمسائل المثيرة للشبهة التي أثارها المدققون أو حدّدوها	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	عينت المتحدة للتنمية "أرنست أند يونغ" منذ عام ٢٠١٢	
٥-٢٠ يتعين على جميع الشركات المدرجة أسهمها في السوق تغيير مدققها الخارجيين كلّ خمس سنوات كحد أقصى.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>			
المادة (٢١): الإفصاح	١-٢١ على الشركة التقيّد بجميع متطلبات الإفصاح بما في ذلك تقديم التقارير المالية، والإفصاح عن عدد أسهم أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وكبار المساهمين أو المساهمين المسيطرين، كما على الشركة أن تفصح عن المعلومات التي تتعلق بأعضاء مجلس إدارتها، بما في ذلك السيرة الذاتية لكل واحد منهم تبين مستواه التعليمي، مهنته وعضويته في مجالس إدارة أخرى (إن وجدت)، كما يجب الإفصاح عن أسماء	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تقوم الشركة بالإفصاح عن نتائجها المالية ربع السنوية ونصف السنوية والختامية خلال الفترة المحددة في لائحة بورصة قطر، كما تقوم بالإفصاح عن أسماء أعضاء اللجان وتشكيلها والسيرة الذاتية لكل عضو وعدد الأسهم التي يملكها وذلك على موقع الشركة الإلكتروني، وضمن تقرير الحوكمة السنوي.	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام			
					<p>أعضاء اللجان المختلفة المشكلة من قبل المجلس وفقاً للمادة رقم (5/ البند 3) مع بيان تشكيلها</p> <p>٢٠٢١-٢١ على المجلس أن يتأكد أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتيح معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة</p> <p>٣-٢١ يجب أن تكون التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الخارجيين إشارة صريحة عما إذا كانوا قد حصلوا على كل المعلومات الضرورية، ويجب أن يذكر هذا التقرير ما إذا كانت الشركة تتقيد بمعايير (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق قد أُجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA)</p> <p>٤-٢١ يجب توزيع التقارير المالية المدققة للشركة على جميع المساهمين.</p>			<p>يعتمد القسم المالي بالشركة المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية، ويذكر المدقق الخارجي بشكل صريح في تقريره حصوله على كل المعلومات الضرورية، ويذكر في تقريره بأنه يتقيد بمعايير التدقيق الدولية وبأن التقارير المالية الصادرة عن الشركة متوافقة مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية.</p> <p>يتم إرسال التقارير المالية المدققة إلى جميع المساهمين بشكل سنوي رفقة الدعوة للجمعية العامة وهي متاحة للعموم على موقع الشركة الإلكتروني وكذلك موقع بورصة قطر.</p>	
المادة (٢٢): الحقوق العامة للمساهمين وعناصر الملكية الأساسية					<p>يتمتع المساهمون بجميع الحقوق الممنوحة لهم بموجب القوانين واللوائح ذات الصلة، بما فيها هذا النظام ونظام الشركة الأساسي، ويتعين على المجلس أن يضمن احترام حقوق المساهمين بما يحقق العدالة والمساواة</p>				
المادة (٢٣): سجلات الملكية					<p>١-٢٣ يتعين على الشركة أن تحتفظ بسجلات صحيحة ودقيقة وحديثة توضح ملكية الأسهم</p> <p>٢-٢٣ يحقّ للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول إليه مجاناً خلال ساعات العمل الرسمية للشركة، أو وفقاً لما هو محدد في إجراءات الحصول على المعلومات التي تضعها الشركة</p> <p>٣-٢٣ يحقّ للمساهم الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل أعضاء مجلس الإدارة، العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي، المستندات التي ترتب امتيازات أو حقوق على أصول الشركة، عقود الأطراف ذات العلاقة، وأي مستند</p>	<p>وتحتفظ الشركة بسجلات توضح ملكية الأسهم يتم تحديثها كل أسبوعين من بورصة قطر،</p> <p>يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين خلال ساعات العمل. وفي هذا السياق تنص المادة ١١ من النظام الأساسي على ما يلي: "تحتفظ الشركة بسجل خاص يطلق عليه سجل المساهمين يقيد فيه أسماء المساهمين وجنسياتهم ومواطنهم وما يملكه كل منهم والقدر المدفوع من قيمة السهم. ويجوز لكل مساهم الاطلاع على هذا السجل مجاناً</p> <p>سجلات أعضاء مجلس الإدارة وتشكيلات اللجان وموثيقها والعقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي جميعها متاحة على الموقع الإلكتروني للشركة.</p>			

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	آخر تنص عليه الهيئة من وقت لآخر وذلك مقابل دفع الرسم الذي تحدده الهيئة.					
المادة ٢٤ الحصول على المعلومات	١-٢٤ على الشركة أن تضمن عقدها التأسيسي ونظامها الأساسي إجراءات الحصول على المعلومات بشكل يحفظ حق المساهمين في الحصول على وثائق الشركة والمعلومات المتعلقة بها في الوقت المناسب وبشكل منتظم، ويجب أن تكون إجراءات الحصول على المعلومات واضحة ومفصلة على أن تتضمن: ١. معلومات الشركة التي يمكن الحصول عليها، بما فيها نوع المعلومات التي يُتاح الحصول عليها بصورة مستمرة للمساهمين الأفراد أو للمساهمين الذين يمثلون نسبة مئوية دنيا من رأس مال الشركة ٢. الإجراءات الواضح والصريح للحصول على هذه المعلومات ٢-٢٤ على الشركة أن يكون لها موقع إلكتروني تنشر فيه جميع الإفصاحات والمعلومات ذات الصلة والمعلومات العامة، وتتضمن هذه المعلومات كافة المعلومات التي يجب الإعلان عنها بموجب هذا النظام وبموجب أية قوانين ولوائح ذات صلة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تشير المادة (٩) من النظام الأساسي إلى حق المساهم في الاطلاع على سجل المساهمين.	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يوفر موقع الشركة الإلكتروني معلومات وافية عن نشاطات الشركة والفرص الاستثمارية، وجميع الإفصاحات والمعلومات والتقارير المالية وموائق مجلس الإدارة واللجان وكافة المعلومات التي يتوجب الإعلان عنها بموجب نظام الحوكمة.	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
المادة (٢٥): حقوق المساهمين فيما يتعلق بجمعيات المساهمين	يجب أن يتضمن العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن حق المساهمين الفعلي في الدعوة إلى جمعية عامة وعقدتها في وقت مناسب، وحق إدراج بنود على جدول الأعمال، ومناقشة البنود المدرجة على جدول الأعمال، وطرح أسئلة وتلقي الأجوبة عليها وحق اتخاذ قرارات وهم على اطلاع تام بالمسائل المطروحة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	ينص النظام الأساسي للشركة على أن: "لمجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة كلما دعت الحاجة لذلك، كما وعليه دعوة الجمعية العامة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ طلب مراقب الحسابات أو من تاريخ طلب مساهم أو مساهمين يملكون ما لا يقل عن (١٠%) من رأس مال الشركة ولأسباب جديدة".	
المادة (٢٦): المعاملة المنصفة للمساهمين وممارسة حق التصويت	١-٢٦ يكون لكل الأسم من الفئة ذاتها الحقوق عينها المتعلقة بها ٢-٢٦ التصويت بالوكالة مسموح به وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	مسموح به وفقاً للمادة (٤٧) من النظام الأساسي	
المادة (٢٧): حقوق المساهمين	١-٢٧ يجب أن يتضمن عقد الشركة التأسيسي ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن إعطاء المساهمين معلومات عن المرشحين إلى عضوية مجلس الإدارة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتقيد الشركة بتزويد المساهمين بمعلومات وافية عن المرشحين قبل الانتخابات. لكن لا يوجد في النظام الأساسي أحكام تشير إلى	

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
فيما يتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة	٢٧-٢٢ يجب أن يكون للمساهمين الحق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي.	<input type="checkbox"/>	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	ذلك. وحيث أن تضمن هذه الأحكام في النظام الأساسي للشركة يتطلب إنعقاد جمعية عامة غير عادية، فإن الإدارة تترقب إنعقاد جمعية غير عادية لإجراء تلك التعديلات على النظام الأساسي بحيث يتوافق مع أحكام نظام الحوكمة. يتم الانتخاب بحسب الإجراءات المحددة من قبل وزارة الاقتصاد والتجارة.	
المادة (٢٨) حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح	على مجلس الإدارة أن يقدم إلى الجمعية العامة سياسة واضحة وتنظم وتوضح طريقة توزيع الأرباح، ويجب أن يتضمن هذا التقديم شرحاً عن هذه السياسة انطلاقاً من خدمة مصلحة الشركة والمساهمين على حدٍ سواء.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	يتم إقرار توزيع أرباح الشركة المتحده للتنمية خلال اجتماع الجمعية العامة بناء على توصية من مجلس الإدارة ويرفع المجلس التوصية للجمعية العامة بعد النظر في التقرير المالي وتقرير المدقق الخارجي والتشاور مع الإدارة المالية وأداء الشركة وإستراتيجيتها	
المادة (٢٩) هيكل رأس المال وحقوق المساهمين والصفقات الكبرى	٢٩-١ يجب الإفصاح عن هيكل رأس المال، ويتعين على الشركات تحديد نوع اتفاقات المساهمين التي يجب الإفصاح عنها ٢٩-٢ يجب على الشركة أن تُضمن عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي أحكاماً لحماية مساهمي الأقلية في حال الموافقة على صفقات كبيرة كان مساهمو الأقلية قد صوتوا ضدها ٢٩-٣ يجب على الشركة أن تُضمن عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي آلية تضمن إطلاق عرض بيع للجمهور أو تضمن ممارسة حقوق المساواة في بيع الأسهم، في حال حدوث تغيير في ملكية رأسمال الشركة يتخطى نسبة مئوية محددة (السقف)، ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار لدى تحديدها لسقف الأسهم التي يملكها طرف ثالث ولكنها تحت سيطرة المساهم المفصح، بما فيها الأسهم المعنية باتفاقات مساهمين والتي يجب أيضاً الإفصاح عنها.	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تأخذ الشركة بعين الاعتبار رأي مساهمي الأقلية خلال اجتماعات الجمعية العامة وتسجله في محاضر هذه الاجتماعات. ولم تحصل الشركة على قواعد إرشادية من هيئة قطر للأوراق المالية بهذا الصدد، وسيتم تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي وفقاً لإفادة الهيئة حول ذلك. تضمن الشركة حقوق المساواة في بيع الأسهم من خلال طرح الأسهم للتداول في سوق الدوحة للأوراق المالية، فيما يبقى للمساهمين الحاليين حق الأفضلية في الشراء. ولم تحصل الشركة على قواعد إرشادية من هيئة قطر للأوراق المالية بهذا الصدد، وسيتم تضمين هذه الأحكام في النظام الأساسي وفقاً لإفادة الهيئة حول ذلك.	
المادة (٣٠): حقوق أصحاب المصالح الآخرين	٣٠-١ يجب على الشركة احترام حقوق المصالح، وفي الحالات التي يشارك فيها أصحاب المصالح في الحوكمة، يجب أن يتمكنوا من الحصول على معلومات موثوق بها وكافية وذات صلة وذلك في الوقت المناسب وبشكل منتظم ٣٠-٢ على مجلس الإدارة أن يضمن معاملة الموظفين وفقاً لمبادئ العدل والمساواة وبدون أي	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	تميز على أساس العرق أو الجنس أو الدين ٣-٣٠ على المجلس أن يضع سياسة للمكافآت لمنح حوافز للعاملين وإدارة الشركة للعمل دائماً بما يخدم مصلحة الشركة، ويجب أن تأخذ هذه السياسة بعين الاعتبار أداء الشركة على المدى الطويل	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تتضمن المادة (٥) من ميثاق لجنة الحوكمة والمكافآت والترشيدات بنوداً توظف نظام المكافآت وتربطه بأداء الشركة وماليتها، وتعتمد الشركة سياسة لتوزيع المكافآت للعاملين وفق معايير تتعلق بأدائهم وهي سياسة يتم تطويرها باستمرار من سنة لأخرى وفقاً لأداء ومتطلبات الشركة. أنظر المادة ١٨-٦-ل	
	٤-٣٠ على المجلس اعتماد آلية تسمح للعاملين بالشركة إبلاغ المجلس بالتصرفات المثيرة للريبة في الشركة عندما تكون هذه التصرفات غير قويمية أو غير قانونية أو مضرّة بالشركة، وعلى المجلس أن يضمن للعامل الذي يتوجه إلى المجلس السرية والحماية من أي أذى أو ردة فعل سلبية من موظفين آخرين أو من رؤسائه	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٥-٣٠ على الشركات الالتزام التام بأحكام هذه المادة، فهي مستثناة من مبدأ "التقيد أو تعليل عدم التقيد".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
المادة (٣١) تقرير الحوكمة	١-٣١ يتعين على المجلس إعداد تقرير سنوي يوقعه الرئيس ٢-٣١ يجب رفع تقرير الحوكمة إلى الهيئة سنوياً، أو في أي وقت تطلبه الهيئة، ويكون مرفقاً بالتقرير السنوي الذي تعده الشركة التزاماً بواجب الإفصاح الدوري ٣-٣١ يجب تضمين بند تقرير الحوكمة بجدول أعمال الجمعية العامة العادية للشركة، وتوزيع نسخة منه للمساهمين خلال الاجتماع ٤-٣١ يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة كل المعلومات المتعلقة بتطبيق أحكام هذا النظام، وعلى سبيل المثال لا الحصر ١. الإجراءات التي اتبعتها الشركة بهذا الخصوص؛ ٢. الإفصاح عن أية مخالفات ارتكبت خلال السنة المالية، بيان أسبابها، طريقة معالجتها وسبل تفاديها في المستقبل؛ ٣. الإفصاح عن الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس الإدارة ولجانها، مسؤولياتهم ونشاطاتهم خلال السنة، وفقاً لفئات هؤلاء الأعضاء وصلاحياتهم، فضلاً عن طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	تلي الشركة متطلبات النظام فيما يتعلق بإصدار التقارير سنوياً. تصدر الشركة تقرير الحوكمة موقفاً من رئيس مجلس الإدارة، ويكون مرفقاً بالتقرير السنوي، كما يتضمن جدول أعمال الجمعية بنداً لمناقشة تقرير الحوكمة، يتضمن تقرير الحوكمة المعلومات المطلوبة من هيئة قطر للأسواق المالية، بما في ذلك معلومات عن أعضاء المجلس وهيكل الشركة وإدارتها ولجان مجلس الإدارة وأدوارهم ومسؤولياتهم، ويوضح مدى امتثال الشركة للقانون ونظم الحوكمة والحالات التي لم توف متطلباتها، والأطر التي اعتمدها الشركة في قياس مخاطرها وتقييم الضوابط الداخلية، بالإضافة إلى الإفصاح عن المعلومات الأخرى المطلوبة من الهيئة.	
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
		<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	والإدارة التنفيذية العليا في الشركة					
	٤. الإفصاح عن إجراءات الرقابة الداخلية بما في ذلك الإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٥. الإفصاح عن الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر الكبيرة التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمناقشة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٦. الإفصاح عن تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أخطرفها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٧. الإفصاح عن الإخلال في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كليا أو جزئيا أو مواطن الضعف في تطبيقها، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تُؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيّما المشاكل المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية)	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٨. الإفصاح عن تقيّد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٩. الإفصاح عن تقيّد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	١٠. الإفصاح عن كلّ المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		
	٣١-٥ على الشركات الالتزام التام بأحكام هذه المادة، فهي مستثناة من مبدأ "التقيّد أو تعليل عدم التقيّد".	<input checked="" type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>	<input type="checkbox"/>		